

فهرس  
الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة فهرس

2	الإعلان	القسم الأول	1
3	التعليمات إلى مقدمي العطاءات	القسم الثاني	2
14	قائمة بيانات العطاء	القسم الثالث	3
17	الشروط العامة للعقد	القسم الرابع	4
25	الشروط الخاصة للعقد	القسم الخامس	5
27	جدول المتطلبات	القسم السادس	6
28	-جدول بالتوريدات ومواعيد التسليم ومكان/أماكن التوريد		
29	-جدول بالخدمات المكملة		
31	المواصفات الفنية		
35	- جداول الأسعار		
37	-الرسومات (بحسب انطباق الحالة)		
	النماذج		
42	-نموذج تقديم العطاء		
43	-نموذج ضمان العطاء		
44	-نموذج إخطار قبول العطاء		
45	-نموذج ضمان الأداء		
46	-نموذج ضمان الدفعة المقدمة		
47	-نموذج تفويض المصنع		
48	-نموذج ضمان الجودة		
50-49	-نموذج العقد		
51	- نموذج أستمارة الزيارة الميدانية		

### الإعلان

تعلم: **الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد** عن رغبتها في إنزال المناقصة العامة رقم **(11)** لسنة **2012م** لتوريد وتركيب وتشغيل وإعادة تأهيل منظومة التكيف المركزي بمطار عدن الدولي والتدريب عليها والتي سيتم تمويلها: ذاتياً

-على الراغبين المشاركة في هذه المناقصة التقدم بطلباتهم الخطية خلال أوقات الدوام الرسمي إلى العنوان التالي: **الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد - شارع الزبيري - مبنى رقم (28) الإدارة العامة للشئون المالية - إدارة المشتريات والمخازن .**

لشراء واستلام وثائق المناقصة نظير مبلغ وقدره **(20,000) عشرون ألف ريال لا يرد.**

وآخر موعد لبيع الوثائق هو تاريخ **2012/ / م .**

-يقدم العطاء في مظروف مغلق ومختوم بالشمع الأحمر إلى عنوان الهيئة المحدد ومكتوب عليه اسم الهيئة والمشروع ورقم عملية الشراء، واسم مقدم العطاء، وفي طيه الوثائق التالية:

1- ضمان بنكي بنفس نموذج الصيغة المحددة في وثائق المناقصة بمبلغ مقطوع قدره **(15,000 \$) خمسة**

**عشر الف دولار ، صالح لمدة (120) يوماً من تاريخ فتح المظاريف، أو شيك مقبول الدفع.**

2- البطاقة الضريبية سارية المفعول.

3- صورة من شهادة التسجيل والتصنيف سارية المفعول .

4- صورة من شهادة ضريبة المبيعات سارية المفعول.

5- صورة من البطاقة التأمينية سارية المفعول + البطاقة الزكوية سارية المفعول .

6- صورة من شهادة مزاوله المهنة سارية المفعول .

تستثنى الشركات الأجنبية من تقديم الشهادات والبطاقات المشار إليها آنفاً ويكتفى بتقديم الوثائق القانونية المؤهلة الصادرة من البلدان التي تنتمي إليها تلك الشركات .

-آخر موعد لاستلام العطاءات وفتح المظاريف هو الساعة **(11)** من يوم ( ) الموافق **2012/ / م،**

ولن تقبل العطاءات التي ترد بعد هذا الموعد وسيتم إعادتها بحالتها المسلمة إلى أصحابها.

-سيتم فتح المظاريف بمقر **الهيئة** الموضح بهاليه بمكتب **لجنة المناقصات** بحضور أصحاب

العطاءات أو من يمثلهم بتفويض رسمي موقع ومختوم.

-يمكن للراغبين في المشاركة في هذه المناقصة الإطلاع على وثائق المناقصة قبل شرائها خلال أوقات

الدوام للفترة المسموح بها لبيع وثائق المناقصة لمدة **(25)** يوماً من تاريخ نشر أول إعلان.

القسم الثاني: التعليمات إلى مقدمي العطاءات

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

التعليمات إلى مقدمي العطاءات

أ - مقدمة

- 1-مصدر التمويل  
سيتم تمويل تنفيذ عملية الشراء المطلوبة في جدول المتطلبات من مصدر التمويل الموضح في قائمة بيانات العطاء.
- 2-مقدمو العطاءات  
المؤهلون  
1-2 هذا الإعلان / الدعوة مفتوحة لجميع الموردين أو المصنعين للبضائع للتقدم بعطاءاتهم للمشاركة في هذه المناقصة.
- 2-2 لا يحق لأي من مقدمي العطاءات التعامل، بشكل مباشر أو غير مباشر مع الاستشاريين المكلفين من قبل الجهة بتقديم خدمات استشارية لإعداد التصاميم والمواصفات الفنية الوثائق الأخرى التي يتعين استخدامها لشراء السلع والمواد المطلوبة شراؤها بموجب هذا الإعلان/الدعوة لتقديم العطاءات.
- 3-2 لا ينبغي أن يكون مقدم العطاء ممن أخل بالمبادئ الأخلاقية وقواعد السلوك أو ممن تكون أسماؤهم مدرجة في القائمة السوداء وفقاً للبند (36) من هذه التعليمات.
- 3-3 السلع والخدمات المكملة ذات الصلة التي يتعين توريدها بموجب العقد سيكون منشؤها البلدان المؤهلة.
- 2-3 لأغراض هذا البند تعني كلمة "المنشأ" المكان الذي يتم فيه استخراج تلك البضائع أو تعدينها أو زراعتها أو إنتاجها، أو المكان الذي يتم فيه توفير الخدمات التكميلية ذات الصلة. وتعتبر البضائع مصنعة عندما تؤدي عمليات التصنيع والمعالجة والتجميعات الجوهرية الكبرى إلى إخراج منتج معترف به تجارياً تختلف خصائصه الأساسية جوهرياً من حيث الغرض أو الاستخدام عن مكوناته.
- 3-3 منشأ البضائع والخدمات ليس بالضرورة أن يحمل نفس جنسية مقدم العطاء
- 4- تكاليف إعداد العطاء  
1-4 يتحمل مقدم العطاء جميع التكاليف الخاصة بإعداد وتقديم العطاء ولن يكون المشتري المحدد اسمه في قائمة بيانات العطاء مسؤولاً بأي حال عن هذه التكاليف بغض النظر عن نتيجة المناقصة.

ب - وثائق المناقصة

- 5-محتويات وثائق المناقصة  
1-5 تحدد وثائق المناقصة السلع والمواد والخدمات المكملة المطلوبة وجراءات المناقصة وشروط العقد . وتتضمن الوثائق بالإضافة إلى الإعلان أو الدعوة لتقديم العطاءات ما يلي:  
أ. التعليمات إلى مقدمي العطاءات.  
ب. قائمة بيانات العطاء.  
ج. الشروط العامة للعقد.  
د. الشروط الخاصة للعقد.  
هـ. جدول المتطلبات (المستلزمات):
  - 1- جدول التوريدات ومواعيد ومكان/أماكن التوريد .
  - 2- جدول الخدمات المكملة.
  - 3- المواصفات الفنية.
  - 4- جداول الأسعار.
  - 5- الرسومات (بحسب انطباق الحالة).و. نموذج تقديم العطاء.  
ز. نموذج ضمان العطاء.  
ح. نموذج اخطار قبول العطاء.

القسم الثاني :التعليمات إلى مقدمي العطاءات

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

ط. نموذج ضمان الأداء.

ي. نموذج ضمان الدفعة المقدمة.

ك. نموذج العقد.

ل. نموذج تفويض المصنع.

م. نموذج ضمان الجودة

2-5 على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والشروط والمواصفات وجدول المتطلبات والنماذج الواردة في وثائق المناقصة بصورة دقيقة وأي تقصير في تقديم جميع الوثائق والمعلومات المطلوبة أو التقدم بعطاء غير مستجيب في جوهره لوثائق المناقصة من جميع النواحي سيتحمل مسؤولية ذلك مقدم العطاء وقد يؤدي إلى استبعاد عطائه.

3-5 إن عدم إيداع مقدم العطاء لأية ملاحظات على المواصفات الفنية أو الرسومات أو وثائق المناقصة الأخرى خلال فترة دراسة وتقديم العطاءات يعتبر إقراراً منه بصحتها وسلامتها، ولا يحق له المطالبة بأي تعديلات في السلع والمواد أو الخدمات المكتملة أو المطالبة بفوارق أسعار.

4-5 عندما تكون طبيعة المناقصة هي توريد وتركيب وتشغيل فيجب على مقدم العطاء معاينة موقع التنفيذ بنفسه والتأكد من طبيعته ومن كافة البيانات والمعلومات والخدمات المرتبطة بتنفيذ المشروع بصورة مباشرة مثل الاختبارات وطبيعة المناخ وغيرها ويتحمل مقدم العطاء وحده تكاليف ومعاينة موقع التنفيذ.

1-6 6-توضيح وثائق مناقصة  
يحق لكل من تقدم لشراء وثائق المناقصة التقدم بطلب أي إيضاحات أو استفسارات بشأن وثائق المناقصة على أن تقدم خطياً إلى عنوان المشتري المبين في قائمة بيانات العطاء. وعلى الجهة الرد خطياً على أي طلب تتسلمه لإيضاح وثائق المناقصة خلال الفترة المسموح بها قانوناً قبل التاريخ المحدد لتقديم العطاءات وترسل صور من رد الجهة متضمناً شرحاً للتوضيحات والاستفسارات المطلوبة إلى جميع المتقدمين لشراء وثائق المناقصة بدون تحديد مصدر طلب الإيضاحات أو الاستفسارات.

1-7 7-تعديل وثائق مناقصة  
للمشتري أن يعدل وثائق المناقصة في أي وقت قبل التاريخ المحدد لتقديم العطاءات لأي سبب كان سواء بمبادرة من جاتبه أو استجابة لطلب إيضاح من أحد راغبي الاشتراك.

2-7 سيتم إبلاغ جميع من تقدموا واشتروا وثائق المناقصة بالتعديل خطياً، ويكون التعديل ملزماً لهم باعتباره جزء لا يتجزأ من وثائق المناقصة.

3-7 يكون للمشتري الحق في تمديد فترة تقديم العطاءات حسب ما يراه مناسباً، لتوفير مهلة معقولة للمتقدمين لكي يأخذوا التعديل بعين الاعتبار عند إعداد عطاءاتهم.

#### ج -إعداد العطاءات

8- لغة العطاء  
يتم إعداد العطاء وجميع المراسلات والوثائق المتعلقة به والمتبادلة بين مقدم العطاء والمشتري خطياً باللغة العربية ما لم تنص قائمة بيانات العطاء على لغة أخرى ويجوز أن يقدم صاحب العطاء وثائق ومطبوعات بلغة أخرى.

1-9 9-الوثائق التي يجب أن يتضمنها العطاء  
يجب أن يتضمن العطاء المعد من قبل مقدمه المكونات الآتية:  
أ. رسالة تقديم العطاء وجدول المتطلبات وأسعارها مستكملين حسبما هو وارد في البند ( 10 ) والبند ( 11 ) والبند ( 12 ) من هذه التعليمات.

ب. وثائق إثبات تعد طبقاً للبند ( 13 ) من هذه التعليمات تثبت أن مقدم العطاء معتمد ومؤهل لتنفيذ العقد في حالة قبول العطاء المقدم منه؛

ج. وثائق أثبات تعد بموجب البند ( 14 ) من هذه التعليمات تثبت أن التوريدات والخدمات المكتملة التي يوردها مقدم العطاء تعد سلع وخدمات معتمدة ومطابقة للمواصفات الفنية التي تضمنتها وثائق المناقصة؛

القسم الثاني: التعليمات إلى مقدمي العطاءات

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

د. ضمان العطاء يقدم طبقاً للبند ( 15 ) من هذه التعليمات وبنفس الصيغة المحددة في وثائق المناقصة.

هـ. الشهادات والبطاقات المطلوب تقديمها ضمن وثائق العطاء:

هـ: 1/ صورة شهادة التسجيل لغرض ضريبة المبيعات والبطاقة الضريبية ساريتي المفعول.

هـ: 2/ صورة البطاقة التأمينية والبطاقة الزكوية ساريتي المفعول.

هـ: 3/ صورة شهادة التسجيل والتصنيف سارية المفعول.

هـ: 4/ صورة شهادة مزاولة المهنة.

هـ: 5/ أي وثائق أخرى مطلوبة يحددها المشتري في قائمة بيانات العطاء وتستثنى الشركات الأجنبية من تقديم الشهادات والبطاقات المشار إليها في الفقرات (هـ-1، هـ-2، هـ-3، هـ-4) ويكتفى بالوثائق القانونية التي تؤكد أهلية المتقدم الأجنبي والصادرة في البلد الذي ينتمي إليه وفي حالة إرساء العقد عليه تسري عليه أحكام القوانين واللوائح النافذة ذات العلاقة.

يستكمل مقدم العطاء تعبئة نموذج العطاء وجدول الأسعار والمتطلبات الأخرى الموضحة ضمن وثائق

المناقصة محدداً السلع والمواد المطلوب توريدها مع وصف مختصر لها وبلد المنشأ والكميات والأسعار؛

لا يحق لأي مشارك التقدم بأكثر من عطاء واحد في نفس المناقصة سواء منفرداً أو ضمن شركة أو ضمن شركاء (اتلاف) وأي مخالفة لذلك سيتم استبعاد كافة العطاءات المقدمة منه ومصادرة ضماناتها أو إلغاء العقد ومصادرة ضمان الأداء إذا تبين ذلك للجهة بعد التعاقد معه ويستثنى من ذلك أن يكون صاحب العطاء مقدم من الباطن مع عطاء آخر.

إذا سمحت وثائق المناقصة في قائمة بيانات العطاء بتقديم عطاءات بديله كلياً أو جزئياً فيجب على لجنة التحليل والتقييم إخضاع هذه البدائل للتقييم بهدف اختيار البديل الأفضل من حيث المواصفات والسعر، وإذا لم يتم السماح بتقديم عطاءات بديله فيتم استبعاد العطاء المتقدم ببدايل أثناء التحليل والتقييم.

يجب أن يبين مقدم العطاء في جدول الأسعار سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات وصولاً إلى جملة العطاء للسلع والمواد المطلوب توريدها/توريدها وتركيبها وتشغيلها والتدريب بحسب انطباق الحالة بموجب هذه التعليمات لمقدمي العطاءات على أن يكون العقد شاملاً لجميع الرسوم الجمركية والضرائب وتكاليف التأمين والنقل وأي نفقات أخرى حتى وصول البضائع إلى مخازن الجهة أو أي موقع نهائي آخر محدد في جدول المتطلبات.

يجب عند كتابة العطاء المقدم من المتناقص مراعاة الآتي:

أ. كتابة أسعار الوحدات وإجمالي أسعار الوحدات وأي بيانات أخرى مطلوبة من مقدم العطاء بحبر لا يمحو على أن يوضح سعر الوحدة وعدد الوحدات بالعدد أو الوزن أو المقاس أو أي بيانات تفصيلية أخرى والتمن الإجمالي وعلى أن تكتب الأسعار بالأرقام والحروف.

ب. أن يوقع مقدم العطاء على قائمة الأسعار بعد ملئها ولا يجوز الكشط أو المحو في قائمة الأسعار وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته بحبر لا يمحو رقماً وحرفاً و التوقيع بجانب هذا التصحيح.

تظل الأسعار التي حددها مقدم العطاء ثابتة خلال قيامه بتنفيذ العقد وغير خاضعة للتعديل، وعلى لجنة

التحليل والتقييم التعامل مع أي عطاء يتضمن أسعاراً قابلة للتعديل معاملة العطاء غير المستجيب الذي تم رفضه بموجب البند ( 24 ) من هذه التعليمات.

أ. بالنسبة للسلع والمواد والخدمات المكتملة التي يوردها مقدم العطاء تقدم الأسعار بالريال اليمني ما لم ينص في قائمة بيانات العطاء على خلاف ذلك.

ب. سيتم الدفع بالريال اليمني ما لم ينص في قائمة بيانات العطاء على خلاف ذلك.

تطبيقاً للبند ( 9 ) من هذه التعليمات يجب على مقدم العطاء أن يقدم كجزء من عطائه الوثائق التي تثبت أهليته للاشتراك في المناقصة وتأهيله عند التنفيذ في حالة قبول عطائه.

10-نموذج العطاء،  
وجداول الاسعار

2-10

3-10

11- أسعار العطاء

1-11

2-11

3-11

12- عملات العطاء

1-12

13-الوثائق المثبتة  
لأهلية مقدم العطاء ومؤهلته

1-13

القسم الثاني: التعليمات إلى مقدمي العطاءات

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

2-13 على مقدم العطاء تقديم وثائق الإثبات على أهليته بما يقتضيه المشتري بأنه ينتمي إلى دولة مؤهلة كما تحدد في البند (2) من هذه التعليمات.

3-13 على مقدم العطاء تقديم وثائق الإثبات الدالة على كفاءته لتنفيذ العقد وأنه أصبح مقتنعاً للمشتري بقبول عطائه وفي هذه الحالة يلزم توفر الوثائق التالية:

أ. عندما يتضمن العطاء توريد بضائع ليست من صنع مقدم العطاء أو إنتاجه فإن صاحب العطاء يجب أن يكون مفوضاً حسب الأصول التجارية من جانب المصنع أو المنتج للبضائع بالتوريد إلى داخل اليمن أو أن يكون وكيلاً رسمياً؛  
ب. أن لدى مقدم العطاء الإمكانيات المالية والفنية والإنتاجية لتنفيذ العقد؛

ج. في حالة عدم ممارسة مقدم العطاء لأعمال في اليمن فإنه سيمثله وكيل في اليمن وإذا ما أرسى عليه العطاء سيكون الوكيل قادراً ومؤهلاً لتنفيذ التزامات المورد الخاصة بالصيانة والإصلاح (خدمات ما بعد البيع) وتخزين وتوفير قطع الغيار والتدريب المنصوص عليها في شروط العقد أو في المواصفات الفنية أو فيهما معاً؛  
د. أن يفى مقدم العطاء بمعايير الأهلية الواردة في قائمة بيانات العطاء

1-14 تطبيقاً للبند (9) من هذه التعليمات على مقدم العطاء أن يقدم كجزء من العطاء وثائق تثبت أهلية البضائع والخدمات التي يعترزم توريدها بموجب العقد ومطابقتها للمواصفات الفنية والشروط المحددة في وثائق المناقصة.

14- الوثائق المثبتة  
لأهلية التوريدات ومطابقتها  
لوثائق المناقصة

2- 14 يجب أن تشمل وثائق الإثبات المقدمة بشأن أهلية البضائع والخدمات على بيان في جدول الأسعار يوضح بلد المنشأ للتوريدات والخدمات المكتملة وتؤكد شهادة منشأ تصدر عند الشحن.

3-14 يجب على المورد تقديم ضمانات الجودة التي تؤكد أن البضائع التي سيتم توريدها سليمة وجديدة ولم يسبق استخدامها.

1-15 تطبيقاً للبند (9) من هذه التعليمات يقدم صاحب العطاء كجزء من عطائه ضمان عطاء بالمبلغ المحدد في قائمة بيانات العطاء.

15- ضمان العطاء

2-15 يقدم ضمان العطاء بنفس عملة العطاء أو أي عملة أخرى قابلة للتحويل بإحدى الطرق التالية:

أ. شيك مقبول الدفع من البنك المسحوب عليه باسم الجهة صاحبة المناقصة كضمان للعطاء شريطة أن يكون هذا البنك معتمداً لدى البنك المركزي كما تقبل الشيكات المسحوبة على بنوك بالخارج بشرط اعتمادها من أحد البنوك المحلية المعتمدة من قبل البنك المركزي وأن يكون صالحاً لمدة لا تقل عن ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء فترة صلاحية العطاء.

ب. ضمانات بنكية من أحد البنوك المصرح لها من قبل البنك المركزي اليمني بإصدار مثل هذه الضمانات وتكون الضمانات خالية من أي قيد أو شرط وبحسب نموذج صيغة الضمان المحددة في وثيقة المناقصة وسارية المفعول لمدة لا تقل عن ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء فترة صلاحية العطاء باسم المشتري.  
وإذا كان الضمان البنكي مقدماً من بنك خارجي فيجب أن يكون معززاً من قبل بنك داخل الجمهورية مصرح له من قبل البنك المركزي اليمني.

3-15 سيتم رفض أي عطاء غير مرفق به أصل الضمان المنصوص عليه في البندين (15-1 و15-2) من هذه التعليمات، وسيعتبر أنه غير مستوف وفقاً للبند (24) من هذه التعليمات.

4-15 يعاد ضمان العطاء إلى صاحبه بعد تقديم ضمان الأداء والتوقيع على العقد من قبل صاحب العطاء الفائز.

القسم الثاني: التعليمات إلى مقدمي العطاءات

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

- 5-15 يحق للمشتري مصادرة ضمان العطاء في أي من الحالات الآتية :  
أ. إذا طلب أي من مقدمي العطاءات سحب عطائه بعد فتح المظاريف خلال مدة صلاحية العطاءات.  
ب. إذا لم يقبل صاحب العطاء الفائز بالتصحیحات الحسابية.  
ج. إذا لم يقدم صاحب العطاء الفائز ضمان الأداء في المدة المحددة بإخطار قبول عطائه والتوقيع على العقد.  
د. إذا ثبت للجهة أن صاحب العطاء قد أخل بقواعد السلوك والمبادئ الأخلاقية المحددة في القانون واللائحة خلال فترة دراسة وتقديم العطاء وإجراءات التحليل والتقييم والبيت.
- 16-فترة سريان العطاء 1-16 يستمر سريان العطاء خلال الفترة المبينة في قائمة بيانات العطاء بعد التاريخ الذي يحدده المشتري لفتح المظاريف طبقاً للبند ( 19 ) من هذه التعليمات. وأي عطاء ساري المفعول لمدة أقل من ذلك سيتم التعامل معه على أساس انه عطاء غير مستجيب.
- 2-16 يجوز للمشتري الحصول على موافقة مقدم العطاء على تمديد مدة سريان العطاء بموجب خطاب كتابي يوجه إلى صاحب العطاء، ويجب ان يكون رد صاحب العطاء خطياً بالموافقة دون أي تعديل في عطائه المقدم ويجوز لمقدم العطاء أن يرفض الطلب دون أن يؤدي ذلك إلى مصادرة ضمان العطاء، ويتم تمديد مدة سريان ضمان العطاء المنصوص عليها في البند(15) من هذه التعليمات .
- 17-صيغة العطاء والتوقيع عليه 1-17 يجب على مقدم العطاء القيام بإعداد النسخة الأصلية والنسخ الأخرى للعطاء المحددة في قائمة بيانات العطاء والتوقيع عليها، على أن يتم تمييز " النسخة الأصلية عن النسخ الأخرى "بوضوح بحيث يكتب على النسخة الأصل (أصل العطاء) وعلى النسخ الأخرى (صورة من العطاء) وفي حالة أي اختلاف بينهما فإنه يعتد بالنسخة الأصلية؛
- 2-17 يحرر أصل العطاء والنسخ الأخرى طباعة أو كتابة بحبر لا يمحي ويوقع عليه مقدم العطاء أو الشخص المخول أو المفوض على أن يتم ذلك التوقيع والختم على جميع صفحات العطاء فيما عدا المطبوعات (الكاتلوجات) التي لم تدخل عليها تعديلات؛
- 3-17 إذا وقع خطأ من مقدم العطاء فلن يعتد بأية كتابة فيما بين السطور أو كشط أو إضافة فوق السطور إلا إذا وقع عليها الشخص أو الأشخاص الموقعون على العطاء قبل فتح المظاريف؛
- 4-17 على صاحب العطاء الفائز أن يقدم المعلومات المنصوص عليها في نموذج العطاء بشأن المبالغ المدفوعة أو التي يتعين دفعها للوكلاء ذوي الصلة بهذا العطاء وتنفيذ العقد؛
- 5-17 يجب على مقدم العطاء التوقيع والختم على جميع وثائق العطاء [المواصفات، الرسومات (إن وجدت)، الشروط العامة، الشروط الخاصة، ونموذج العقد]، كإقرار منه بالالتزام الكامل بما ورد فيها، مالم سيعتبر العطاء غير مكتمل؛
- 6-17 لن يلتفت إلى أي ادعاء من قبل مقدم العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد انتهاء آخر موعد لتقديم العطاءات.
- د - تقديم العطاءات
- 18-وضع العطاءات في مظاريف مغلقة والكتابة (التأشير) عليها 1-18 يضع مقدم العطاء أصل العطاء وكل نسخة منه في مظاريف منفصلة ومغلقة ومختومة بالشمع الأحمر يكتب عليها اسم المشتري واسم المشروع ورقم المناقصة وعنوان التسليم طبقاً لعنوان المشتري الموضح في قائمة بيانات العطاء، ويتم التوقيع على المظاريف وكتابة كلمة "الأصل" أو "صورة" خارج المظروف للتمييز بينها ثم توضع المظاريف جميعها في مظروف خارجي ويغلق ويختم بالشمع الأحمر طبقاً للبيانات المحددة في وثائق المناقصة.
- 2-18 يتم في المظاريف الداخلية والخارجية ما يلي:  
أ. تعنون باسم المشتري المبين في قائمة بيانات العطاء.  
ب. تحمل اسم المشروع المبين في قائمة بيانات العطاء، وعنوان تقديم العطاء، كما هو مبين في الإعلان/الدعوة /قائمة بيانات العطاء، وتكتب عليها عبارة " لا يجوز الفتح قبل"، وتستكمل هذه العبارة بالوقت والتاريخ المحددين في قائمة بيانات العطاء طبقاً للبند(22-1) من هذه التعليمات .

- القسم الثاني: التعليمات إلى مقدمي العطاءات
- الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة
- 3-18 حرر أيضًا على المظاريف الداخلية اسم وعنوان مقدم العطاء حتى يمكن إعادة العطاء إليه دون فتحه في حالة وصوله "متأخرًا".
- 4-18 لا يتحمل المشتري أية مسؤولية عن الخطأ في توجيه العطاء أو فتحه قبل الموعد المحدد في حالة عدم إغلاق المظروف الخارجي أو التوقيع عليه حسب المطلوب في البند (18-2) من هذه التعليمات .
- 5-18 عند تقديم العطاءات من متناقضين غير محلين يراعى الآتي:
- أ. يجب أن يوضح مقدم العطاء أو وكيله الرسمي أو من تفوضه الشركة في عطائه العنوان الذي يمكن مخاطبته من خلاله وتعتبر الإعلانات والخطابات التي ترسلها الجهة إليه على هذا العنوان أنها قد سلمت تسليمًا صحيحًا لمقدم العطاء .
- ب. في حالة قيام الوكيل أو المفوض بتقديم العطاءات يجب أن يرفق ضمن العطاء توكيلاً أو تفويضاً مصدقاً عليه من قبل الجهة المختصة .
- ج. إذا كان مقدم العطاء شركة ائتلاف فيجب أن يقدم ضمن وثائق المناقصة عقد أولي لهذه الشراكة موضحاً فيه أسماء الشركاء ونسبة مشاركتهم في رأس مال الشركة والتزاماتهم بالشركة واسم المدير المسئول المخول من قبل الشركاء بالتوقيع نيابة عن الشركة .
- 19-19 آخر موعد لتقديم العطاءات
- ينبغي أن يتسلم المشتري جميع العطاءات على العنوان المحدد في البند ( 18-2) (من هذه التعليمات، في موعد لا يتجاوز الوقت والتاريخ المحددين في قائمة بيانات العطاء والإعلان.
- 2-19 يجوز للمشتري، حسبما يراه مناسباً، أن يمدد الموعد المحدد كآخر موعد لتقديم العطاءات، لغرض تعديل وثائق المناقصة طبقاً للبند ( 7 ) من هذه التعليمات، وفي هذه الحالة تمدد جميع الحقوق والواجبات المترتبة على المشتري وعلى أصحاب العطاءات وفق آخر موعد سابق ذكره، بحيث تخضع للموعد الجديد.
- 20-20 -العطاءات المتأخرة
- سيتم رفض أي عطاء وإعادته إلى مقدمة دون فتحه في حالة ورود للمشتري بعد آخر موعد لتقديم العطاءات بموجب البند (19-1) من هذه التعليمات.
- 21-21 تعديل العطاءات وسحبها
- يجوز لمقدم العطاء أن يعدل العطاء أو يسحبه بعد التقدم به على أن يتسلم المشتري أخطاراً كتابياً بالتعديل يشمل استبدال أو سحب العطاء قبل آخر موعد محدد لتقديم العطاء.
- 2-21 يتم إعداد التعديل أو الأخطار بسحب العطاء، ويوضع في مظروف مغلق موقع عليه ويتم إرساله طبقاً لأحكام البند ( 18 ) من هذه التعليمات، ويجب أن يكتب على المظروف بوضوح "إسحاب" "تعديل" أو "استبدال". كما يجوز إرسال إخطار سحب العطاء بالفاكس أو البريد شريطة متابعة ذلك بصورة معززة للإخطار مختومة بخاتم البريد في تاريخ سابق على آخر موعد محدد لتقديم العطاء.
- 3-21 لا يحق لمقدم العطاء إدخال أي تغيير في عطائه بعد الموعد المحدد لفتح المظاريف.
- 4-21 لا يجوز سحب العطاء خلال الفترة ما بين آخر موعد لتقديم العطاءات وانتهاء فترة سريان العطاء التي يحددها مقدم العطاء في نموذج العطاء. وأي سحب للعطاء خلال تلك الفترة سيترتب عليه مصادرة ضمان العطاء المقدم طبقاً للبند (15-7) من هذه التعليمات.
- هـ - فتح مظاريف العطاءات وتقييمها
- 22-22 فتح المظاريف من قبل المشتري
- يقوم المشتري بفتح جميع مظاريف العطاءات في جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات أو من يمثلهم رسمياً في الموعد(الوقت والتاريخ) والمكان المحددين في قائمة بيانات العطاء، ويتم إثبات حضور مقدمي العطاءات بالتوقيع على نموذج محضر فتح المظاريف، وإذا صادف موعد فتح المظاريف يوم راحة أسبوعية أو إجازة أو عطلة رسمية فسيتم فتح المظاريف في يوم العمل التالي لها مباشرة.



- القسم الثاني: التعليمات إلى مقدمي العطاءات
- الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة
- 2-22 عند فتح المظاريف يجرى الإعلان عن أسماء مقدمي العطاءات والتعديلات أو الإخطارات بسحب العطاءات، وأسعار العطاءات وأنواع الخصم، ووجود أو عدم وجود ضمان العطاء المطلوب، وصلاحيته والبنك الصادر عنه وأية تفاصيل أخرى يرى المشتري، إعلانها عند فتح المظاريف ولا يجوز رفض أي عطاء يصل في الموعد المحدد لفتح المظاريف وكل عطاء يرد بعد هذا الموعد سيتم رفضه ورده لصاحبه طبقاً للبند ( 20 ) من هذه التعليمات.
- 3-22 العطاءات المسحوبة المرسله وفقاً للبند(21-2) من هذه التعليمات تفتح وتعلن عند فتح مظاريف العطاءات ولا ينظر بعد ذلك في تقييمها، أما التعديلات التي تدخل على العطاءات الأصلية قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف يجب على لجنة التحليل والتقييم إخضاعها للتحليل
- 4-22 يحرر المشتري محضراً بعملية فتح المظاريف بحسب النموذج المحدد والتوقيع عليه من قبل رئيس وأعضاء اللجنة.
- 5-22 يعتبر كل ما يتم قراءته وتسجيله من بيانات ومبالغ في محضر فتح المظاريف عبارة عن وقائع كما وردت ولا تعد مؤشراً على المركز التنافسي للمتقدمين.
- 6-22 لا يعتد بأي تخفيض مقدم م ظروف العطاء لم يتم قراءته بصورة علنية وإثباته في محضر فتح المظاريف في نفس جلسة الفتح.
- 23- توضيح العطاءات 1-23 يجوز للمشتري بحسب تقديره أثناء تقييم العطاءات أن يطلب إيضاحات من مقدم العطاء عن عطائه ويكون طلب الإيضاح والإجابة عليه خطياً بوسيلة مضمونة التسليم، ولن يطلب أو يعرض أو يسمح بأي تغيير في أسعار العطاء أو في مضمون العطاء.
- 2-23 عدم الرد على استفسارات المشتري خلال فترة لا تتجاوز أسبوع من تاريخ تسليم الإخطار سيكون مدعاة لاستبعاد العطاء ومصادرة ضمان العطاء طبقاً للبند (15-5) من هذه التعليمات .
- أ- الفحص الأولي
- 24- التحليل والتقييم 1-24 سيقوم المشتري بفحص العطاءات للتحقق من :استجابتها واستكمالها للوثائق والبيانات المطلوبة بغية تحديد العطاءات المستوفية للوثائق الأساسية والعطاءات غير المستوفية للوثائق الأساسية وفيما يلي الفحص الأولي: أ. إن العطاءات تم تسليمها بطريقة صحيحة وموقعة ومختومة بطريقة سليمة وفقاً لما هو محدد في وثائق المناقصة. ب. أصل ضمان العطاء (موجود) وأنه مستوف للشروط القانونية من حيث المبلغ والفترة الزمنية المحددة ومطابق لصيغة الضمان في النموذج المرفق وأنه غير مشروط وغير قابل للإلغاء ج. إرفاق صور الشهادات والبطاقات الآتية: -شهادة التسجيل لغرض ضريبة المبيعات سارية المفعول. -البطاقة الضريبية سارية المفعول. -البطاقة التأمينية. -شهادة تسجيل وتصنيف سارية المفعول .
- ب. التحليل الفني:
- 2-24 سيتم استكمال إجراءات التحليل الفني ويلحق بها مباشرة التحليل المالي في مرحلة واحدة ويكون الإرساء على أقل العطاءات المقيمة سعراً المستوفي لكافة الشروط والمواصفات الفنية المحددة في وثائق المناقصة، ووفقاً للأسس والمعايير المحددة في قائمة بيانات العطاء.
- 3-24 تعتبر العطاءات التي نجحت في الفحص الأولي وفقاً للبند ( 24 ) من هذه التعليمات، وتم اعتبارها مستجيبة جوهرياً لوثائق المناقصة، هي العروض التي سيتم مواصلة الفحص الفني التفصيلي من خلال التحقق من مدى الالتزام بالمواصفات الفنية دون انحرافات غير مقبولة ويقصد بالانحرافات غير المقبولة تلك الانحرافات في المواصفات الفنية التي لو تم قبولها، فإنها لن تفي بالغرض الذي من أجله تم طلب تقديم العطاءات، أو أنها ستحول دون وجود منافسة عادلة مع العطاءات التي كانت ملتزمة بالمواصفات الفنية ومن الأمثلة على ذلك ما يلي :

القسم الثاني: التعليمات إلى مقدمي العطاءات

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

- 1- عدم توفير الشهادات والوثائق والكتالوجات التي تؤكد وتضمن مطابقة المواصفات الفنية لما هو محدد في وثائق المناقصة .
  - 2- تسليم عينات غير مطابقة للمواصفات الفنية المطلوبة.
  - 3- عدم الالتزام الواضح بضمانات الأداء والتشغيل .
  - 4- عدم مطابقة التواريخ الهامة المطلوبة أو البرنامج الزمني لتنفيذ العمل بالنسبة للترتيب المرحلي لبدء تنفيذ العقد أو التسليم لأعمال التوريد / التوريد والتركيب والتشغيل .
  - 5- رفض تحمل مسؤوليات والتزامات هامة محددة في وثائق المناقصة، مثل: توفير ضمانات الأداء، ضمانات الصيانة وقطع الغيار /التدريب (في حالة طلب ذلك) .
  - 6- عدم تطابق المخرجات الفنية للمواد مع البيانات والمعلومات المطلوبة في وثائق المناقصة أو الواردة في العرض المقدم والمقبول أثناء عملية التحليل والتقييم الفني؛
- 4-24 سيتم استبعاد أي عطاء غير مستجيب للمواصفات والشروط الفنية الأساسية المحددة في وثائق المناقصة.
- ج- التحليل المالي:
- 5-24 سيتم استبعاد أية عطاءات مبنية على تخفيض نسبة مئوية أو مبلغ مقطوع من أدنى عطاء مقدم من العطاءات الأخرى باعتباره عرضاً غير مستجيباً وعلى نحو مشابه، سيتم استبعاد أي عطاء ينص على تعديل للسعر في الوقت الذي طلب تقديم عطاءات بأسعار ثابتة، على أساس أنه عطاء غير مستجيب؛
- 6-24 سيتم الأخذ بأي تعديلات ترد على العطاءات الأصلية قبل فتح المظاريف أثناء عملية الفحص والتقييم للعطاءات في مرحلة التقييم المالي؛
- 7-24 سيتم إجراء التصحيحات الحسابية للعطاءات وفقاً للقواعد التالية:
- أ. عند وجود تباين بين المبلغ المكتوب بالحروف والمبلغ المكتوب بالأرقام، فيعدت بالمبلغ المكتوب بالحروف.
  - ب. عند وجود اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات فيعدت بسعر الوحدة كما هو مدون في العطاء.
  - ج. سيتم استبعاد العطاء الذي تجاوز إجمالي مبلغ التصحيح الحسابي له ما نسبته 3% فأكثر من قيمة العطاء المعلن والمثبت في محضر فتح المظاريف ويطبق التصحيح الحسابي في الحالات التالية:
    1. الخطأ في ضرب سعر الوحدة في الكمية.
    2. الخطأ في جمع بنود الأسعار سواء بالزيادة أو النقص.
    3. الخطأ في ترحيل الإجماليات من صفحة إلى أخرى.
- وفي جميع الأحوال لا يعتبر عدم تسعير بند من بنود الأسعار من الأخطاء الحسابية التي يتم احتسابها أثناء تطبيق النسبة المشار إليها.
- د. إذا بلغ إجمالي قيمة البنود غير المسعرة بعد تسعيرها بأعلى الأسعار ما نسبته ( 10 % ) فأكثر من قيمة العطاء المقدم فسيتم استبعاد العطاء أثناء التحليل والتقييم.
- هـ. عند وجود بنود غير مسعرة في عطاء ما يتم وضع أعلى سعر مقدم لهذه الأصناف أو البنود في العطاءات الأخرى المستجيبة لغرض التقييم وإذا أرسيت المناقصة على صاحب هذا العطاء فيحاسب على أساس أقل سعر مقدم لهذه البنود في العطاءات المستجيبة.
- 8-24 أي شروط أو تحفظات لها قيم مالية سيتم تقييمها ماليا بغرض المقارنة والتقييم فقط.
- 9-24 في حالة وجود بنود غير مسعرة لعطاء وحيد أو لعطاء أصبح وحيداً بعد استبعاد بقية العطاءات فيتم اعتماد أسعار التكلفة التقديرية لهذه البنود لغرض الإرساء شريطة عدم تجاوز قيمة هذه البنود نسبة ( 10 % ) من إجمالي قيمة العطاء المعلن والمثبت في محضر فتح المظاريف.
- 10-24 إذا تبين عند التحليل والتقييم أن العطاءات قد اقترنت بتحفظات يتم اتخاذ الآتي:

القسم الثاني: التعليمات إلى مقدمي العطاءات

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

أ. استبعاد العطاءات المقترنة بتحفظات على المواصفات والشروط والمتطلبات الرئيسية المحددة في وثائق المناقصة أو تلك المتضمنة قيوداً أو شروطاً رئيسية غير مذكورة في وثائق المناقصة.

ب. إجراء مراجعة مالية للتحفظات الثانوية، غير تلك المذكورة في الفقرة السابقة وإضافتها إلى القيمة الإجمالية للعطاء وفقاً للآتي:

1. التحفظات الثانوية التي لها قيمة مالية محددة ضمن وثائق المناقصة تقيم وفقاً لذلك.

2. إذا لم يكن للتحفظ الثانوي قيمة مالية واضحة ضمن وثائق المناقصة فيتم تقدير تكلفتها وفق مرجعية واضحة وعادلة يتم إثباتها في تقرير التقييم وإرفاق الوثائق المؤيدة لذلك.

3. إذا تبين أن التحفظات الثانوية أقل من ( 10 % ) من قيمة العطاء تضاف إلى القيمة الإجمالية للعطاء للتقييم فقط ويعاد ترتيب العطاءات وفقاً لذلك.

4. إذا تبين أن التحفظات الثانوية أكثر من ( 10 % ) من قيمة العطاء فتقوم لجنة التحليل والتقييم باستبعاد العطاء.

ج. لا يحق لمقدمي العطاءات الاعتراض على إعادة الترتيب أو الاستبعاد ويكون قرار المشتري المبني على أساس تحليل التحفظات نهائياً.

11-24 للمشتري أن يتجاوز عن أخطاء طفيفة سواء في الشكل أو في المطابقة أو في القواعد طالما أنها لا تشكل

انحرافاً جوهرياً وبشرط ألا يضر هذا التجاوز أو يؤثر على الترتيب النسبي لمقدمي العطاءات.

12-24 يرفض المشتري أي عطاء يتقرر عدم استجابته جوهرياً ولا يجوز لمقدم العطاء أن يغيره ليكون مستجيباً وذلك بتقويم أوجه عدم المطابقة.

25-التحويل إلى عملة واحدة  
1-25 إذا سمح في وثائق المناقصة بتقديم عطاءات بعملة مختلفة قابلة للتحويل يتم تحويل أسعار العطاءات إلى الريال اليمني مع مراعاة ما يلي:

أ. أن يكون تاريخ ومصدر تحديد السعر هو سعر البيع الوارد في نشرة البنك المركزي التي يجب الحصول عليها من قبل البنك أو احد فروعها.

ب. يتم تحديد تاريخ سعر الصرف ب 28 يوماً قبل موعد فتح المظاريف المحدد في وثائق المناقصة لغرض التقييم.

يقوم المشتري بتقييم ومقارنة العطاءات التي تقرر أنها مطابقة جوهرياً للشروط.

يأخذ المشتري في الحسبان عند تقييم العطاء، بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم المحدد في البند (11-3) من

هذه التعليمات عاملاً أو أكثر من العوامل التالية كما هو مبين في البند (26-3) من هذه التعليمات :

أ. تكاليف النقل والتأمين والتكاليف الأخرى داخل اليمن المترتبة على توصيل البضائع إلى مقرها النهائي المبين في قائمة بيانات العطاء:

ب. الجدول الزمني للتسليم المقدم في العطاء؛

ج. تكاليف المكونات وقطع الغيار الإلزامية، والخدمات المكملة؛

د. أن تتوفر في اليمن قطع الغيار والخدمات اللاحقة للتوريدات المقدمة في العطاء؛

هـ. تكاليف التشغيل والصيانة اللازمة خلال فترة عمر التوريدات التشغيلي؛

و. أداء وإنتاجية التوريدات المعروضة؛

ز. أية معايير أخرى للتقييم تم تحديدها في قائمة بيانات العطاء.

3-26 إذا تم إنزال المناقصة على أساس مجموعات وتم الاشتراط بتقديم خصميات يتقدم بها المتناقص شريطة أن

يرسي عليه أكثر من عقد واحد أو مجموعة واحدة فإنه سيتم إخضاعها في المرحلة النهائية للتقييم المالي.

4-26 يتم ترتيب العطاءات المستوفية للشروط والمواصفات الفنية المحددة في وثائق المناقصة وفقاً لأقل الأسعار المقيمة.

عند تحديدها في قائمة بيانات العطاء سيقيم المشتري بمنح هامش للتفضيل المحلي للسلع الزراعية أو

27- -التفضيل المحلي

الصناعية عن المنتجات المستوردة بشرط توافق الجودة وفقاً للشروط والنسبة المحددة في قانون الاستثمار؛

- القسم الثاني: التعليمات إلى مقدمي العطاءات
- الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة
- 28-الاتصال بالمشتري 1-28 مع مراعاة البند ( 23 ) من هذه التعليمات يحضر على مقدم العطاء الاتصال بالمشتري بشأن أية مواضع تتعلق بعطائه في الفترة بين تاريخ فتح المظاريف وتاريخ إرساء العقد.
- 2-28 أي محاولة من جانب مقدم العطاء للتأثير على المشتري في قراراته بشأن تقييم العطاءات أو المقارنة فيما بينها أو إرساء العقد فإن ذلك قد يؤدي إلى رفض العطاء المقدم منه.
- و -إرساء العقد
- 29 -التأهيل اللاحق 1-29 في حالة عدم إجراء تأهيل مسبق، فإن للمشتري أن يحدد ما إذا كان مقدم العطاء الذي تم اختياره باعتباره مقدم أقل العطاءات المقيمة يعتبر مؤهلاً لتنفيذ العقد بشكل مرض وفقاً للمعايير الواردة في البند (13-3) من هذه التعليمات.
- 2-29 يتم تحديد الإمكانيات المالية والفنية والإنتاجية لمقدم العطاء، على أساس فحص وثائق التأهيل التي قدمها طبقاً للبند ( 13-3) من هذه التعليمات وكذلك أية معلومات أخرى يرى المشتري أنها ضرورية ومناسبة.
- 3-29 يعتبر التحديد الإيجابي لإمكانيات مقدم العطاء على تنفيذ العقد بشكل مرض شرطاً مسبقاً لإرساء العقد عليه، بينما يؤدي التحديد السلبي إلى رفض العطاء وفي هذه الحالة يحق للمشتري الانتقال إلى العطاء المقيم التالي في الترتيب لإجراء تحديد مماثل.
- 4-29 يجوز للجهة الاستيضاح أو طلب أي بيانات أو وثائق فنية إضافية لإثبات أهلية أصحاب العطاءات أثناء التأهيل اللاحق للعطاء المرشح بالفوز.
- 30 -معايير الإرساء 1-30 مع مراعاة أحكام البند( 32 ) من هذه التعليمات سيتم إرساء المناقصة على مقدم العطاء الذي ثبت أن عطائه مستحجب جوهرياً لكافة الشروط والمواصفات الفنية وانه أقل العطاءات المقيمة سعراً.
- 31-حق المشتري في زيادة أو تخفيض الكميات عند الإرساء 1-31 يحتفظ المشتري بحقه في زيادة أو تخفيض كمية التوريدات والخدمات المنصوص عليها في جدول المتطلبات، وذلك في حدود % 10 من قيمة العقد بعد الإرساء دون أي تغيير في سعر الوحدة أو في شروط العقد وان تكون من نفس النوعية والمواصفات الفنية للمواد المتعاقد عليها.
- 32-حق المشتري في قبول أي عطاء ورفض أي أو جميع العطاءات 1-32 يحتفظ المشتري بحقه في إلغاء المناقصة في أي وقت قبل ترسية العطاء دون تحمل أية مسؤولية أو التزام تجاه أصحاب العطاءات أو عن الأسباب التي حملت المشتري على اتخاذ هذا الإجراء.
- 33 -إخطار قبول العطاء 1-33 قبل انتهاء فترة صلاحية العطاء يقوم المشتري بإخطار صاحب العطاء الفائز خطياً إما بالبريد المسجل أو بالفاكس بقبول العرض المقدم منه، إلى العنوان المحدد من قبله في نموذج بيانات العطاء ونسخ صورة من الإخطار إلى بقية المتقدمين لإشعارهم بالإرساء مع توضيح اسم صاحب العطاء الفائز ومبلغ الإرساء عليه.
- 2-33 يمنح مقدمو العطاءات فترة عشرة أيام للتنظّم لدى الجهات المختصة قانوناً بحسب الإجراءات القانونية المنظمة لذلك تبدأ من تاريخ إخطارهم رسمياً باسم العطاء الفائز بالمناقصة.
- 3-33 عند تقديم مقدم العطاء الفائز لضمان الأداء تطبيقاً للبند ( 35 ) من هذه التعليمات يقوم المشتري بإعادة ضمانات العطاء المقدمة عن عطاءاتهم تطبيقاً للبند ( 15 ) من هذه التعليمات.
- 4-33 إذا رغب أحد المشاركين في المناقصة بعد إرسائها على غيره التأكد من أسباب عدم قبول عطائه فإن عليه إرسال طلبه مباشرة للمشتري الذي سيقوم بالرد عليه خطياً.
- 34 -توقيع العقد 1-34 يقوم المشتري بإخطار مقدم العطاء الفائز بقبول العطاء المقدم منه، ويرفق به نموذج العقد المنصوص عليه في وثائق العطاء والعرض المقدم والذي على أساسه تم الإرساء.
- 2-34 على مقدم العطاء الفائز خلال ( 15 ) يوماً من استلام نموذج العقد، أن يوقع على العقد ويثبت عليه تاريخ التوقيع ويعيده إلى المشتري.

القسم الثاني: التعليمات إلى مقدمي العطاءات

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

- 35- ضمان الأداء 1-35 يقدم مقدم العطاء الفائز خلال ( 15 ) يوماً من استلامه أخطار المشتري بإرساء العقد عليه ضماناً للأداء بموجب شروط العقد بحسب نموذج ضمان الأداء الوارد في وثائق المناقصة.
- 2-35 إذا عجز صاحب العطاء الفائز عن تقديم ضمان الأداء والحضور لتوقيع العقد فإنه يعتبر مبرراً كافياً لإلغاء عملية الإرساء عليه ومصادرة ضمان العطاء والانتقال إلى العطاء التالي في الترتيب من حيث أقل الأسعار المقيمة والمستوفي للشروط والمواصفات الفنية أو أن يدعو إلى تقديم عطاءات جديدة طبقاً لأحكام القانون واللائحة.
- 36-المبادئ الأخلاقية 1-36 يجب على جميع الموردين المتقدمين بعطاءاتهم مراعاة أرفع معايير الأخلاق خلال حصولهم على العقود وتنفيذها - ويحضر عليهم اتيان إي ممارسات أو سلوكيات غير أخلاقية مثل:
- أ" ممارسة أعمال الرشوة "وتعني عرض/منح/تلقي/ أو السعي للحصول على شيء ذي قيمة للتأثير على تصرفات موظف رسمي بغرض الحصول على العقد أو تنفيذه.
- ب" ممارسة التدليس "وتعني تحريف الحقائق للتأثير على عملية الحصول على العقد أو تنفيذه للإضرار بصاحب العمل / كما تعني التواطؤ بين مقدمي العطاءات(قبل أو بعد تقديم العطاءات) لتحديد مستويات مصطنعة وغير تنافسية للأسعار ولحرمان المشتري من مزايا المنافسة الحرة المفتوحة.
- 2-36 يرفض اقتراح إرساء العطاء إذا ثبت أن مقدم العطاء الموصى بإرساء العطاء عليه انخرط في ممارسات تنطوي على الرشوة والتدليس خلال المنافسة للفوز بالعقد المعني؛
- 3-36 إذا ثبت للمشتري في أي وقت ان المورد قد مارس الرشوة أو التدليس في المناقصة سيتم الإعلان بأنه غير مؤهل للاشتراك في أي مناقصة بصورة نهائية أو لفترة محدودة واتخاذ الإجراءات طبقاً لهذه التعليمات وشروط المناقصة وسيتم الرفع به إلى الجهة المختصة لإدراجه ضمن القائمة السوداء كلما تطلب الأمر ذلك.
- 4-36 ينبغي على مقدمي العطاءات مراعاة قواعد السلوك والمبادئ الأخلاقية المحددة في القانون واللائحة أثناء دراسة وتقديم العطاءات واتخاذ قرار الإرساء من قبل المشتري.

مقدمة	
اسم المناقصة توريد وتركيب وتشغيل وإعادة تأهيل منظومة التكييف المركزي بمطار عدن الدولي والتدريب عليها رقم المناقصة : (11) للعام 2012م	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات
وصف بالأعمال المطلوب تنفيذها : توريد وتركيب وتشغيل وإعادة تأهيل منظومة التكييف المركزي بمطار عدن الدولي والتدريب عليها .	
تتكون المناقصة من ( عقد )	
مصدر التمويل : ذاتي	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات ( البند 1 )
اسم المشتري: الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات ( البند 1-4 )
عنوان المشتري لطلب الاستيضاحات: الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد - صنعاء - الأمانة - شارع الزبييري - مبنى رقم ( 28 ) التلغون:(272050) الفاكس: (272050) سيار 777201090 . الفترة المسموح بها للاستيضاحات:(25) يوم من تاريخ الإعلان.	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات ( البند 1-6 )
لغة العطاء والمراسلات: اللغة العربية إلى جانب اللغة الانجليزية.	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات ( البند 1-8 )
أي وثائق أخرى مطلوب تقديمها مع وثائق العطاء: الألتزام بتوفير شهادة منشأ صنع المنظومة + شهادة جودة + تعبئة أستمارة النزول الميداني المرفقة .	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (البند 9 -1/هـ/5)
التقدم بعطاءات بديلة : [ لا ينطبق ]	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (البند 10 -3)
عملة العطاء المسموح التقدم بها: : الريال أو أي عمله قابلة للتحويل على أن يتم تحديد سعر الصرف بحسب نشرة البنك المركزي قبل 28 يوم موعدا فتح المظاريف بغرض التقييم عملة الدفع التي بموجبها سيتم الدفع ( الريال أو العملة القابلة للتحويل )	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (البند 1- 12)
المعايير الأخرى لأهلية مقدم العطاء : 1- الجدول الزمني للتوريد والتشغيل والتركيب والتدريب 2- تقديم كشف تفصيلي للمنظومة وملحقاتها 3- خدمات ما بعد البيع . 4- تقديم كشف قطع الغيار الضرورية ( الاختيارية ) 5- الألتزام الكامل بتوفير قطع غيار لمدة عشر سنوات.	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (البند 13 -3(د))
يحدد مبلغ ضمان العطاء بمبلغ مقطوع ب(\$15,000) خمسة عشر ألف دولار صالح لمدة 120 يوماً	البند 1- 15
من التعليمات إلى مقدمي العطاءات	
فترة صلاحية العطاء تسعون (90) يوماً من تاريخ استلام العطاء وفتح المظاريف.	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (البند 1- 16)
عدد النسخ المطلوبة ( نسختين ) بالإضافة إلى النسخة الأصلية.	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (البند 1- 17)

<p>يتم كتابة عنوان المشتري بصورة واضحة الذي سيتم تقديم وتسليم العطاءات إليه: الاستيضاحات: الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد - صنعاء - الأمانة - شارع الزبييري - مبنى رقم (28) التلغون: (272050) الفاكس: (272050) سيار 777201090.</p>	<p>من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (البند 18-2)</p>
<p>آخر موعد لتقديم العطاء: الساعة (11) يوم تاريخ / / 2012م.</p>	<p>من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (البند 19-1)</p>
<p>موعد ومكان فتح المظاريف: الساعة (11) يوم تاريخ / / 2012م مكان فتح مظاريف العطاءات مكتب لجنة المناقصات الدور الرابع.</p>	<p>البند 22-1 من التعليمات إلى مقدمي العطاءات</p>
<p>[ معايير التقييم الأخرى ] فني : 1- الخبرة الفنية لمقدم العطاء في توريد وتركيب وتشغيل أنظمة التكيف المركزي . مالي : 1- ميزانية مقدم العطاء ومقدرته المالية خلال ثلاث سنوات ماضية . 2- التزام مقدم العطاء بتوفير تكاليف أجور النقل والتأمين والرسوم والجمارك وأي تكاليف داخا اليمن والمترتبة على توصيل البضائع وتركيبها وتشغيلها والتدريب عليها في مقر التركيد النهائي المبين في الفقرة التالية في كشف تفصيلي .</p>	<p>من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (البند 26-2-ز)</p>
<p>الموقع النهائي لتسليم المواد: مطار عدن الدولي</p>	<p>من التعليمات إلى مقدمي العطاءات من (أ، ب) (البند 26-2-أ)</p>
<p>المعايير الأخرى للتقييم: § تقديم برنامج زمني مفصل للتوريد والتركيب والتشغيل والتدريب . § تقديم إلتزام واضح بضمانات نوعية مكونات المنظومة وملحقاتها . § تعبئة أستمارة الزيارة الميدانية § الإلتزام الواضح بضمانات الأداء والتشغيل .</p>	<p>من التعليمات إلى مقدمي العطاءات من (أ، ب) (البند 26-2-ز)</p>
<p>هامش التفضيل المحلي</p>	<p>من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (البند 27-1)</p>

القسم الثالث : قائمة بيانات العطاء

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

يجب على المورد تدوين عنوانه الذي سيتم التخطاب إليه من قبل المشتري : [ يتم تعبئة البيانات أدناه من قبل صاحب العطاء المتقدم وعلى مسئولية صحة وسلامة البيانات المدونة ] .	من التعليمات لمقدمي العطاءات (البند 33 - 1)
.....	- (الاسم التجاري للمتقدم) أو اسم المتقدم
.....	-عنوان المتقدم
.....	-مقر الشركة
.....	-تلفون
.....	-فاكس
.....	-بريد الكتروني
.....	-ص . ب
.....	-تلفون سيار
.....	-اسم المخول بالتوقيع كاملا على الإخطارات والعقد
.....	-صفة المخول بالتوقيع
.....	-أي بيانات أخرى يرى صاحب العمل طلبها من قبل المورد



القسم الرابع: الشروط العامة للعقد

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

الشروط العامة للعقد

- 1-التعاريف
- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه الشروط المعاني المبينة إزاء كل منها ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:-
- بقد
- الاتفاق المبرم والموقع بين المشتري والمورد وفقاً لنموذج العقد شاملاً جميع المرفقات والملاحق الوارد ذكرها في عقد الاتفاق.
- قيمة العقد"
- القيمة الإجمالية للعقد بعد المراجعة والتصحيح وفقاً لأحكام القانون ولاحتته التنفيذية والموضحة في إخطار قبول العطاء واتفاقية العقد.
- لشروط العامة للعقد"
- الشروط الواردة في هذا القسم الواجب الالتزام بها من قبل المشتري والمورد
- شروط الخاصة
- مجموعة القواعد التي تتوافق مع طبيعة ونوعية عملية الشراء وبما لا يتعارض مع أحكام القانون واللائحة.
- بقد"
- لمشتري"
- الطرف المشار إليه في العقد بالطرف الأول، والذي يتعاقد مع المورد لتنفيذ الأعمال التي يشملها العقد، والمذكور اسمه في الشروط الخاصة للعقد، ونموذج العقد.
- لمورد"
- الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي قبل المشتري عطاءه لتنفيذ الأعمال والمشار إليه في العقد بالطرف الثاني أو أي من ممثلي المورد الشخصيين وورثته الشرعيين والمذكور اسمه في الشروط الخاصة للعقد، ونموذج العقد.
- لد المشتري"
- الجمهورية اليمنية.
- لبضائع"
- جميع التوريدات من الأجهزة والآلات والمعدات والمواد ونحوها التي يجب على المورد توريدها للمشتري بموجب العقد.
- لخدمات"
- جميع الخدمات المرتبطة بتنفيذ العقد، مثل خدمات النقل والتأمين وأي خدمات أخرى تكميلية مثل التركيب، والبدء في التشغيل، وتوفير المعونة الفنية، والتدريب، وأي تعهدات من جانب المورد واجبة الأداء بموجب العقد.
- وقع المشروع"
- يعني المكان، أو الأماكن، النهائية للتوريد/التوريد والتركيب والتشغيل والتدريب المحددة في الشروط الخاصة للعقد.
- ورد من الباطن
- هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري المتعاقد مع المورد الأساسي الذي تستوفى فيه الشروط المطلوبة والذي سيتولى تنفيذ جزء من العقد بعد موافقة المشتري.
- تاريخ المستهدف
- تاريخ المستهدف فيه إنهاء المورد للأعمال والمحدد في الشروط الخاصة للعقد.
- هاء الأعمال
- ليوم"
- يعني الفترة من منتصف الليل إلى منتصفه الثاني (24 ساعة).
- 2-التفسير
- في تفسير شروط العقد يعني المفرد الجمع والمذكر المؤنث والعكس صحيح ليس للعناوين والإحالات المرجعية بين البنود أي مغزى وتحمل الكلمات معناها العادي في لغة العقد ما لم ينص على شيء محدد
- 1-2
- تطبق الشروط العامة ما لم تنسخها أحكام أخرى من العقد
- 1-3
- ينبغي أن يكون منشأ جميع البضائع والخدمات المقدمة بموجب العقد من البلدان المؤهلة.
- 2-3
- لأغراض هذه الفقرة تعني كلمة "المنشأ" المكان الذي يتم فيه استخراج تلك المواد أو تعدينها أو زراعتها أو إنتاجها، أو المكان الذي يتم فيه توفير الخدمات التكميلية ذات الصلة، وتعتبر البضائع مصنعة عندما تؤدي عمليات التصنيع إلى إخراج منتج معترف به تجارياً.
- 3-3
- منشأ البضائع والخدمات يمكن أن تكون مختلفة عن جنسية المورد.
- 1-4
- يجب أن تطابق التوريدات الموردة بموجب هذا العقد المعايير المذكورة في المواصفات الفنية، وفي الحالات التي لا يرد فيها ذكر لمعيار واجب التطبيق، يجب أن تطابق التوريدات المعايير المعتمدة الموافق عليها من قبل المشتري.

- القسم الرابع: الشروط العامة للعقد
- لا يحق للمورد أن يكشف، بدون موافقة المشتري الخطية المسبقة عن نص العقد أو أي أحكام واردة فيه أو عن أي مواصفات أو مخططات أو رسومات أو أنماط أو عينات أو معلومات مقدمة من المشتري أو من يفوضه، لأي شخص سوى موظفي المورد خلال تنفيذهم للعقد ويتم إعطاء المعلومات إلى أولئك الموظفين سرّاً وفي الحدود اللازمة خلال فترة تنفيذ العقد.
- لا يحق للمورد دون موافقة المشتري المسبقة كتابية، أن يستخدم أي وثيقة أو معلومات ورد ذكرها في البند (1-5) من هذه الشروط إلا لأغراض تنفيذ العقد.
- تظل أي وثيقة ورد ذكرها في البند (1-5) من هذه الشروط- بخلاف العقد نفسه، ملكاً للمشتري وتعاد مع جميع صورها للمشتري عند اكتمال تنفيذ المورد للعقد.
- يضمن المورد للمشتري أي مطالبات من جانب الغير بشأن الإخلال بحقوق البراءات أو العلامات التجارية أو التصميمات الصناعية الناتجة عن استعمال البضائع أو أي جزء منها في الجمهورية اليمنية.
- يجب على مقدم العطاء الفائز أن يقدم إلى المشتري، خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من إخطاره بإرساء المناقصة عليه، ضماناً بنكياً غير مشروط وغير قابل للإلغاء بما لا يقل عن 15% من قيمة العقد بحسب النموذج والصيغة المحددة في وثائق المناقصة بحيث يكون ساري المفعول من تاريخ توقيع العقد وحتى انتهاء إجراءات الفحص والاستلام الابتدائي الخالي من التحفظات.
- تكون حسيبة ضمان الأداء واجبة الدفع للمشتري كتعويض عن أي خسائر ناجمة عن أي تقصير من جانب المورد في تنفيذ التزاماته بموجب العقد.
- يقدم ضمان الأداء بإحدى الطرق الآتية:
- أ. شيك مقبول الدفع من أحد البنوك المعتمدة من قبل البنك المركزي اليمني.
- ب. خطاب ضمان غير مشروط من أحد البنوك المصرح لها من البنك المركزي اليمني بإصدار مثل هذه الخطابات. يعيد المشتري ضمان الأداء إلى المورد خلال ثلاثين يوماً على الأكثر من تاريخ إتمام المورد تنفيذ التزاماته المنصوص عليها في العقد واستكمال إجراءات الفحص والاستلام الابتدائي دون أي ملاحظات أو تحفظات.
- يحق للمشتري أو من يمثله فحص البضائع أو اختبارها أو الاثنين معا للتحقق من مطابقتها للمواصفات والكميات الواردة في العقد، وتحدد الشروط الخاصة للعقد أنواع الفحص والاختبارات التي يشترطها المشتري ومكان إجرائها، ويخطر المشتري المورد كتابةً، في الوقت المناسب، بمن يمثله أو بمن يكلفه بأعمال الفحص والاختبار وكل أنواع الفحص والاختبار المحددة ستكون على نفقة المورد.
- يجوز إجراء الفحص والاختبار في بلد المنشأ أو مقر المورد أو مورديه من الباطن إذا كان يختلف عن بلد المنشأ، أو في مكان التسليم، أو في المقر النهائي لوصول البضائع أو في الموقعين معا وعند إجرائه في مقر المورد أو المورد من الباطن، يتم توفير جميع التسهيلات وتقديم كل مساعدة في الحدود اللازمة للفحص أو الاختبار بما في ذلك تمكينهم من الإطلاع على الرسومات وبيانات الإنتاج دون أي تكاليف على المشتري.
- في حالة عدم مطابقة البضائع التي تم فحصها أو اختبارها للمواصفات، يتم رفضها من قبل المشتري، ويلتزم المورد إما باستبدالها أو إجراء التعديلات اللازمة عليها حتى تكون مطابقة للمواصفات، دون أن يتحمل المشتري أية تكاليف.
- لا يعتبر حق المشتري في الفحص على البضائع واختبارها أو رفضها عند اللزوم بعد وصولها إلى بلد المشتري مقيداً أو تنازلاً منه لسابق قيامه أو من يمثله بالفحص على البضائع واختبارها وإجازتها قبل شحنها من بلد المنشأ.
- لا يترتب على نص البند (8) من هذه الشروط إعفاء المورد بأي شكل من أي ضمان أو التزام آخر بموجب العقد.

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

القسم الرابع: الشروط العامة للعقد

- 1-9- التغليف
- يلتزم المورد بتغليف البضائع بما يضمن عدم إصابتها بأي ضرر أو تلف خلال شحنها إلى مكان التسليم النهائي المنصوص عليه في العقد كما يجب أن يكون التغليف كافياً دون تحديد لتحتمل أي خشونة في المناولة، والتعرض لدرجات قصوى من الحرارة، أو التعرض للأمطار أو أي حالات أخرى قد تضر بالبضائع حتى وصولها إلى الموقع النهائي المحدد من قبل الجهة، إجراء الفحص والاستلام لها.
- 2-9
- ينبغي أن يتقيد تغليف البضائع وتمييزها بالعلامات المميزة وتوثيقها داخل الصناديق وخارجها بصورة تامة بأي متطلبات خاصة ينص عليها العقد صراحة بما في ذلك أي متطلبات قد ترد بالتحديد في الشروط الخاصة للعقد.
- 1-10- التسليم والوثائق
- يقوم المورد بتسليم البضائع وتنفيذ الخدمات المطلوبة والمكاملة طبقاً لجدول المتطلبات وبالفترة الزمنية المحددة على أن يتم توريدها إلى مخازن المشتري أو الموقع النهائي المحدد من قبل المشتري في الشروط الخاصة للعقد؛ على المورد تسليم أي أدلة أو كتالوجات أو رسومات أو أي وثائق أخرى محددة لما تم توريده وتركيبه خلال فترة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ الفحص والاستلام الابتدائي.
- 2-10
- لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ الفحص والاستلام الابتدائي.
- 1- التأمين
- يتحمل المورد مسؤولية التأمين الداخلي والخارجي على البضائع بالكامل، ضد فقدها أو عطلها لأسباب راجعة إلى تصنيعها وحياتها، ونقلها حتى تسليمها إلى المكان المحدد من قبل المشتري بموجب هذه الشروط.
- 1- النقل
- يقوم المورد في حالة اشتراط قيامه بموجب العقد بنقل البضائع إلى مكان محدد في بلد المشتري (مخازن الجهة/موقع المشروع/مواقع المشروع)، بعمل الترتيبات اللازمة لنقل البضائع إلى ذلك المكان وعمل التأمين والتخزين اللازم الذي يتم تحديده في العقد وعلى أن تضم التكاليف المتعلقة بذلك إلى السعر المتعاقد عليه.
- 1-13- الخدمات التابعة
- قد يشترط المشتري توفير الخدمات التالية كلها أو بعضها، بما في ذلك الخدمات الإضافية، إذا كانت مطلوبة ومحددة في الشروط الخاصة للعقد:
- أ. تنفيذ وتجميع البضائع الموردة بالموقع أو بدء تشغيلها أو العمليتين معاً، أو الإشراف على ذلك؛
- ب. توفير الأدوات اللازمة لتجميع أو صيانة البضائع الموردة، أو العمليتين معاً؛
- ج. تقديم دليل تشغيل وصيانة مفصل لكل وحدة متكاملة من البضائع الموردة؛
- د. تشغيل أو صيانة وإصلاح البضائع الموردة أو العمليتين معاً أو الإشراف على ذلك لفترة يتفق عليها الطرفان، بشرط ألا تعفى تلك الخدمة المورد من أي التزامات ضمان بموجب هذا العقد؛
- هـ. تدريب العاملين لدى المشتري، على تجميع وبدء تشغيل البضائع الموردة، أو تشغيلها، أو صيانتها، وإصلاحها أو العمليتين معاً، إما في مصنع المورد أو في الموقع أو في الاثنين معاً؛
- 14- قطع الغيار
- 1-14
- قد يشترط المشتري حسبما يتحدد في الشروط الخاصة للعقد أن يقوم المورد بتقديم كل أو بعض المواد والإشعارات والمعلومات التالية المتعلقة بقطع الغيار التي يصنعها المورد أو يقوم بتوزيعها:
- أ. قطع الغيار التي قد يختار المشتري شراؤها من المورد، على ألا يعفى اختياره لهذا المورد من أي التزامات بموجب العقد؛
- ب. في حالة التوقف عن إنتاج قطع الغيار:
- 1- يقوم المورد بإبلاغ المشتري مقدماً باعتزامه التوقف عن الإنتاج بحيث يتيح للمشتري وقتاً كافياً لتدبير احتياجاته؛
- 2- بعد التوقف عن الإنتاج يقدم المورد للمشتري في حالة مطالبته الأخير بالمجان رسومات وتصميمات ومواصفات قطع الغيار.
- 1-15- ضمان
- 1-15
- سيقوم المشتري بتحديد فترة سريان ضمان الصيانة (إصلاح العيوب) بفترة لا تقل عن سنة ما لم تتطلب طبيعة المناقصة فترة أطول وسيتم تحديدها في الشروط الخاصة للعقد بحيث تكون سارية المفعول من تاريخ إجراء الفحص والاستلام الابتدائي دون أي تحفظات أو ملاحظات.
- 2-15
- يخطر المشتري المورد كتابةً بأي مطالبات تنشأ بموجب الضمان.

القسم الرابع: الشروط العامة للعقد	ثائق النمطية للتوريدات البسيطة	
بمجرد استلام الإخطار المشار إليه، يقوم المورد خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، وبالسرية المناسبة، بإصلاح أو استبدال البضائع أو الأجزاء التي بها عيوب دون تحميل المشتري أية تكاليف في هذا الشأن. في حالة عدم قيام المورد، بعد إخطاره، بإصلاح العيوب خلال الفترة المحددة يحق للمشتري أن يتخذ الإجراءات التعويضية اللازمة على حساب المورد، دون الإخلال بأي حقوق أخرى للمشتري تجاه المورد بموجب العقد.	3-15	
يقدم المورد للمشتري ضمانا كتابياً بأن البضائع التي تم توريدها بموجب العقد جديدة، ولم يسبق استعمالها، ومن آخر طراز أو من طراز مماثل يتضمن جميع التحسينات الحديثة التي أدخلت على التصميم والمكونات، كما يضمن المورد أن جميع البضائع الموردة بموجب العقد خالية من أي عيوب ناشئة من التصميم أو المواد أو الصنع، أو ناجمة عن أي فعل أو تقصير من جانب المورد قد يظهر خلال الاستعمال العادي للبضائع الموردة في الظروف السائدة في بلد المشتري.	4-15	
تحدد طريقة وشروط السداد للمورد بموجب العقد في الشروط الخاصة للعقد	5-15	
تقدم مطالبات المورد بالسداد كتابة إلى المشتري مرفقا بها فاتورة تبين، البضائع المسلمة والخدمات المقدمة، وكذلك الوثائق المطلوبة طبقاً للبند (10) من هذه الشروط، وبعد تنفيذ أي التزامات أخرى منصوص عليها في العقد.	1-16	-1 - السداد
يقوم المشتري بسداد المدفوعات، بما لا يتجاوز بأي حال تسعون ( 90 ) يوماً من تاريخ تقديم المورد الفاتورة أو المطالبة، وانتهاء إجراءات الفحص والاستلام وتم قبولها صراحة بأنها خالية من العيوب أو أي ملاحظات أخرى وكذا الإيفاء بكافة الالتزامات المحددة في العقد.	2-16	
يتم الدفع بالريال اليمني مالم تحدد الشروط الخاصة للعقد الدفع بعملة أخرى قابلة للتحويل.	3-16	
يقوم المشتري بحجز ما لا يقل عن % 15 من قيمة العقد كضمان تشغيل/ تركيب وتشغيل وتدريب حيث يتم حجزها أثناء دفع المستحقات للمورد سواء دفعة واحدة أو على دفعات.	4-16	
إذا تطلبت عملية الشراء فتح اعتماد مستندي فإن المورد يتحمل مسؤولية ذلك مع تحمل جميع النفقات اللازمة لذلك هي قيمة البضائع والخدمات المطلوب تنفيذها طبقاً لوثائق المناقصة بالمبلغ المحدد في العقد الموقع بين المشتري والمورد؛	5-16	
يجب ألا تختلف الأسعار التي يطالب بها المورد مقابل البضائع التي يتم تسليمها والخدمات المقدمة بموجب العقد عن الأسعار المقدمة في عطاءه بعد المراجعة والتصحيح وفقاً للإجراءات القانونية.	6-16	
يجوز للمشتري في أي وقت، بموجب أمر كتابي مقدم للمورد، أن يجري تغييرات في حدود الإطار العام للعقد في جانب أو أكثر من الجوانب الآتية:	1-17	1- - الأسعار
أ. الرسومات أو التصميمات أو المواصفات، إذا كانت البضائع المطلوب توريدها بموجب العقد يتم تصنيعها خصيصاً للمشتري؛	2-17	
ب. طريقة الشحن أو التغليف؛		
ج. موقع التسليم؛		
د. الخدمات التي يتعين على المورد تقديمها.		
وفي جميع الأحوال يجب أن تكون التغييرات في حدود النسبة المسموح بها قانوناً		
يحق للمشتري تعديل العقد بالزيادة أو النقص في أي مرحلة من مراحل تنفيذ العقد بما لا يتجاوز % 10 ، من قيمة العقد الأصلي.	1-18	18- - أو امر التغيير
مع مراعاة البند ( 18 ) من هذه الشروط، لا يجوز إجراء أي تعديل أو تغيير في شروط العقد إلا بموجب تعديل كتابي موقع من الطرفين وبما لا يتعارض مع أحكام القانون واللائحة.	2-18	
لا يحق للمورد أن يتنازل كلياً عن العقد أو تحويله إلى أي مورد آخر أو أي جهة أخرى.	1-19	19- -تعديل العقد
	1-20	20-التنازل عن العقد

القسم الرابع: الشروط العامة للعقد	ثائق النمطية للتوريدات البسيطة
يجب أن يلتزم المورد بإخطار المشتري كتابة وأخذ موافقته الخطية المسبقة على جميع العقود التي ينوي إبرامها من الباطن بموجب العقد وبما لا يتجاوز 30% من قيمة العقد سواء تضمنه العطاء الأصلي أو قدم فيما بعد، ولا يعفي هذا الأخطار المورد من أي مسؤولية أو التزام بموجب العقد.	21-التعاقد من الباطن 1-21
يلتزم المتعاقد من الباطن بأحكام البند (3) من هذه الشروط.	2-21
يقوم المورد بتسليم البضائع وتنفيذ الخدمات حسب الجدول الزمني الذي يحدده المشتري في جدول المتطلبات.	2-تأخر المورد في فيذ 1-22
يتعين على المورد إذا واجهته هو أو مورد أو أكثر من مورديه من الباطن في أي وقت أثناء تنفيذ العقد، ظروف تحول دون تسليم البضائع وتنفيذ الخدمات في الموعد المحدد، أن يخطر المشتري كتابة بواقعة التأخير ومدته المحتملة وأسبابه. وعلى المشتري أن يقوم بأسرع ما يمكن عمليا بعد استلام إخطار المورد، بتقييم الموقف، ويجوز له إذا ارتأى ذلك تمديد موعد التنفيذ للمورد مع تحمل المورد الغرامات المحددة في البند (23) من هذه الشروط.	2-22
تأخير المورد في تنفيذ التزاماته بالتسليم يعرضه لتحمل الغرامات المقررة طبقا لما هو وارد في البند (23) من هذه الشروط.	3-22
أ. احتساب غرامة التأخير:	2-غرامات التأخير 1-23
1- إذا تأخر المورد في تنفيذ التوريدات المتعاقد عليها في المواعيد المحددة بحسب البرنامج الزمني والفترة المحددة في العقد، تحسب غرامة تأخير في الشهر الأول بنسبة % 7.5 من قيمة البنود التي لم يتم تنفيذها على النحو التالي:	سداد
§ 1% من قيمة البنود الخاضعة للغرامة عن الأسبوع الأول أو أي جزء منه.	
§ 1.5% من قيمة البنود الخاضعة للغرامة عن الأسبوع الثاني أو أي جزء منه.	
§ 2% من قيمة البنود الخاضعة للغرامة عن الأسبوع الثالث أو أي جزء منه.	
§ 3% من قيمة البنود الخاضعة للغرامة عن الأسبوع الرابع أو أي جزء منه.	
§ إذا تأخر بعد ذلك يتم احتساب غرامة تأخير بنسبة (% 4) لكل شهر أو جزء منه وذلك لكل فترة مما تقدم على حده بحيث لا يتجاوز مجموع الغرامة نسبة (% 10) من إجمالي قيمة العقد للتوريدات أو الخدمات الأخرى ولا تتجاوز مدة التأخير كحد أقصى ثلاثة أشهر	
2- لا تحتسب غرامة التأخير لأسباب تعود للمشتري أو لقوة القاهرة.	
ب. احتساب غرامة السداد:	
1- تحتسب غرامة السداد لصالح المورد وفقاً للشروط التالية:	
• عدم وجود أي مبرر قانوني للتأخير في السداد.	
• عدم وجود أي نقص في الوثائق أو البيانات القانونية المؤيدة للدفع.	
• تجاوز فترة 90 يوماً من تاريخ رفع المستحقات من قبل الجهة المخولة بإدارة العقد والتوقيع عليه دون أي ملاحظات وتعميده من رئيس الجهة.	
• عندما لا يكون المورد متسبباً في تأخر إجراءات الدفع.	
2- يتم احتساب غرامة تأخير السداد في الشهر الأول بنسبة % 7.5 من قيمة المستخلص المتأخر وتحسب على النحو التالي:	
§ 1% من قيمة البنود الخاضعة للغرامة عن الأسبوع الأول أو أي جزء منه.	
§ 1.5% من قيمة البنود الخاضعة للغرامة عن الأسبوع الثاني أو أي جزء منه.	
§ 2% من قيمة البنود الخاضعة للغرامة عن الأسبوع الثالث أو أي جزء منه.	
§ 3% من قيمة البنود الخاضعة للغرامة عن الأسبوع الرابع أو أي جزء منه.	

القسم الرابع: الشروط العامة للعقد

وثائق النمطية للتوريدات البسيطة

- § إذا تأخر بعد ذلك يتم احتساب غرامة السداد بنسبة (4%) لكل شهر أو جزء منه وذلك لكل فترة مما تقدم على حدة بحيث لا يتجاوز مجموع الغرامة نسبة (10%) من إجمالي قيمة العقد للتوريدات وبما لا تتجاوز مدة التأخير كحد أقصى ثلاثة أشهر.
- ج. إذا كان سبب التأخير يعود إلى المشتري يتم تمديد فترة تنفيذ العقد بنفس الفترة التي تسبب فيها بالتأخير وإذا كان سبب التأخير يرجع إلى المورد فسوف تطبق عليه غرامة التأخير المحددة في الفقرة (أ) من هذا البند.
- دون الإخلال بأي جزاءات أخرى مقررة نتيجة للإخلال بالعقد، يجوز للمشتري إنهاء العقد كله أو بعضه بموجب إخطار كتابي يوجه إلى المورد وذلك في أي من الحالات الآتية:
- أ. إذا أخفق المورد في تسليم كل أو بعض البضائع خلال المدة (المدد) المحددة في العقد أو خلال أي تمديد للمدة، المحددة من قبل المشتري؛
- ب. إذا أخفق المورد في تنفيذ أي التزامات أخرى بموجب العقد؛
- ج. إذا تأكد المشتري أن المورد قد تورط في عمل من أعمال الرشوة أو التندليس للحصول على العقد أو تنفيذه.
- يجوز للمشتري في حالة قيامه بإنهاء العقد كلياً أو جزئياً تنفيذاً للبند (24-1) من هذه الشروط، أن يشتري، بالشروط وبالطريقة التي يراها مناسبة بضائع وخدمات مشابهة لتلك التي لم يتسلمها، ويكون المورد مسؤولاً أمام المشتري عن أي تكاليف إضافية لتلك البضائع أو الخدمات المشابهة وعلى الرغم من ذلك يستمر المورد في تنفيذ ما لم يتم إنهاؤه من العقد.
- لا يعتبر أي طرف مقصراً أو مخالفاً للعقد إذا لم يستطع تنفيذ التزاماته بمقتضى العقد بسبب قوة القاهرة ويعفى كل منهما من مسئولية عدم الوفاء أو التأخير في الوفاء لأي التزام بموجب العقد إذا كان الوفاء أو التأخير في الوفاء ناشئاً عن قوة القاهرة.
- يقصد بعبارة "القوة القاهرة" في تطبيق هذا البند أي حادث خارج عن إرادة المورد وغير مترتب على خطأ منه أو اهمال ولا يمكن توقعه وتشمل هذه الأحداث على سبيل المثال وليس الحصر " الحروب، أو الثورات، أو الأوبئة، أو قيود الحجر الصحي أو الزلازل أو الفيضانات أو العصيان، أو الحرائق أو أي سبب آخر ليس ناتجاً عن خطأ أو اهمال أو سوء تصرف من جانب الطرف الذي يتمسك بالقوة القاهرة.
- في حالة تحقق ظرف من ظروف القوة القاهرة، يقوم المورد بإخطار المشتري كتابة فوراً بفحوى هذه الظروف وأسبابها ويستمر المورد في تنفيذ التزاماته بموجب العقد إلى أقصى حد ممكن إلا إذا أشار المشتري كتابة بغير ذلك كما يسعى المورد إلى إتباع وسائل معقولة بديلة للتنفيذ بما لا يحول دون اعتبارها ظرفاً قاهر.
- يجوز للمشتري في أي وقت وبموجب إخطار كتابي للمورد أن يقوم بإنهاء العقد، إذا أصبح المورد مقلساً أو معسراً بموجب حكم قضائي بات. وفي هذه الحالة يكون الإنهاء دون أي تعويض للمورد، بشرط ألا يضر هذا الإلغاء أو يؤثر على أي حق في التصرف أو في التعويض يكون قد استحق للمشتري أو يستحق له فيما بعد.
- يجوز للمشتري في أي وقت وبموجب إخطار كتابي يرسله للمورد، إنهاء العقد كله أو في جزء منه تحقيقاً للمصلحة العامة، ويذكر في الإخطار أن الإنهاء يتم للمصلحة العامة ويحدد مدى ما يتم إنهاؤه من أعمال بموجب العقد وتاريخ نفاذ هذا الإنهاء.
- ينبغي للمشتري الموافقة على البضائع الجاهزة والمعدة للشحن والقابلة للاستخدام لذاتها دون ربطها بالبضائع التي لم يتم توريدها خلال ثلاثين (30) يوماً من استلام المورد للإخطار بإنهاء، وذلك بالشروط والأسعار الواردة في العقد.
- يبذل المشتري والمورد أقصى جهد لتسوية أي خلاف أو نزاع ينشأ بينهما يتعلق بالعقد وذلك بطريقة ودية من خلال التفاوض المباشر، بغرض حل الإشكال وبما ينسجم مع أحكام القانون واللائحة.

- ثائق النمطية للتوريدات البسيطة  
2-28
- إذا تعذر على المشتري والمورد بعد ثلاثين ( 30 ) يوماً من بداية المفاوضات غير الرسمية تسوية الخلاف حول العقد ودياً، يتم اللجوء إلى التحكيم بحسب ما تقتضيه أحكام العقد وبعد أخذ الموافقة المسبقة من اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات.
- 1-2-28 : أي خلاف تم من أجله تقديم إخطار لأي من الطرفين بإحالة القضية للتحكيم طبقاً لهذا البند فإن هذا الخلاف يحل بالتحكيم. ويمكن البدء بإجراءات التحكيم قبل أو بعد تسليم البضائع في إطار هذا العقد.
- 2-2-28 : تتم إجراءات التحكيم طبقاً للقواعد الإجرائية المحددة في قانون التحكيم اليمني.
- 3-2-28 : إذا لم يتوصل الطرفان إلى اتفاق بشأن التحكيم يحق للمشتري إنهاء العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدها أثناء فترة الخلاف وذلك من ضمان الأداء أو من المبالغ المستحقة للمورد ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.
- 3-28 : على الرغم من الإحالة للتحكيم:
- أ. يستمر الطرفان في أداء التزاماتهما في إطار العقد إلا إذا اتفقا على غير ذلك.
- ب. يقوم المشتري بدفع مستحقات المورد إن وجدت بشرط أن يكون قد تم توريد البضائع أو أداء الخدمات وقبلها المشتري.
- 1-29 : يتم تحرير العقد بين المشتري والمورد باللغة العربية ما لم تنص الشروط الخاصة للعقد على خلاف ذلك.
- 3-القانون الواجب تطبيق  
1-30 : قانون المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية والقوانين الأخرى النافذة ذات العلاقة التي يرجع إليها في تطبيق شروط العقد.
- 3-الإخطارات  
1-31 : أي إخطار من أحد الطرفين إلى الآخر تنفيذاً للعقد يجب أن يكون أخطار كتابي، يتم إرساله باليد، أو بالبريد أو بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني على عنوان الطرف الآخر المحدد في الشروط الخاصة للعقد.
- 2-31 : يصبح الإخطار نافذاً بمجرد تسليمه أو في التاريخ المحدد فيه لنفاذه، أيهما أبعد.
- 3-الضرائب والرسوم  
1-32 : يجب أن تقدم عروض الأسعار شاملة جميع الرسوم الجمركية والضرائب وأي رسوم أخرى مالم يكن هناك قانون نافذ في بلد المشتري ينص على الإعفاء الكلي أو الجزئي فيتم تحديد ذلك ضمن الشروط الخاصة للعقد.
- 3- وثائق العقد  
1-33 : تعتبر مجموعة الوثائق التي يتكون منها العقد مفسرة لبعضها البعض وعند ظهور أي غموض أو تعارض فيما بينها يكون ترتيب أولوية الترجيح للوثائق حسب التسلسل التالي:
- أ. اتفاقية العقد.
- ب. إخطار قبول العطاء؛
- ج. العطاء المقدم وأي مراسلات أو وثائق تم قبولها قبل توقيع العقد، وتم اعتبارها جزء لا يتجزأ من العقد؛
- د. الشروط الخاصة؛
- هـ. الشروط العامة؛
- و. المواصفات الفنية؛
- ز. الرسومات (إن وجدت)
- ح. أي وثائق أخرى تشكل جزء من العقد.
- 3-سرية المعلومات  
1-34 : يتعهد المشتري والمورد بعدم تسريب أي معلومات أو وثائق أو بيانات تتعلق بالعقد لأي طرف ثالث بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من قبل الطرف الآخر سواء قبل أو خلال أو بعد انتهاء العقد، إلا إذا وافق الطرف الآخر على إعطاء تلك المعلومات أو الوثائق، إلا أن المورد بإمكانه تزويد مورديه من الباطن بالوثائق أو البيانات أو المعلومات التي يتحصل عليها من المشتري وبما يمكن المورد من الباطن من تنفيذ التزاماته حسب العقد، وفي هذه الحالة على المورد أخذ تعهد من المورد من الباطن بنفس شروط السرية التي يلتزم بها المورد حسب الشروط العامة للعقد.
- 2-34 : على المشتري عدم استخدام المعلومات أو الوثائق أو البيانات التي يحصل عليها من المورد إلا للأغراض التي تتعلق بتنفيذ العقد، وبالمثل فإن على المورد عدم استخدام المعلومات أو الوثائق أو البيانات لأي غرض عدا تصميم وتوريد الأعمال والخدمات المطلوبة لتنفيذ الأعمال المحددة بالعقد.

القسم الرابع: الشروط العامة للعقد

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

عندما تكون الحكومة هي المسؤولة عن رفع الأسعار للمواد أو الخدمات ذات العلاقة في مكونات العقد أو بعضها يجوز للمشتري في ضوء المعالجات المقررة من قبل مجلس الوزراء تعديل قيمة الجزء المتبقي من العقد من تاريخ وقوع الأثر وفقاً للضوابط المقررة من قبل مجلس الوزراء.

يلتزم المورد وجميع من يستخدمهم في تنفيذ العقد ، بالامتناع عن التعامل مع أي دولة غير مؤهلة ويقصد بالدول غير المؤهلة" الدول التي تم اتخاذ قرار من الحكومة اليمنية بعدم التعامل معها" ، بشكل مباشر أو غير مباشر وإذا ما تيقن المشتري في أي وقت خلال مدة نفاذ العقد بأن المورد خالف أحكام هذا البند فمن حقه أن ينهي العقد وأن يطالب المورد بالتعويض عن الأضرار الناجمة عن هذا الفسخ أو تلك المخالفة وفي هذه الحالة، يحق للمشتري مصادرة جميع استحقاقات المورد وموجوداته (إن وجدت) في الموقع من معدات ومواد مؤقتة، لغرض إتمام تنفيذ العقد ثم عمل التسوية الحسابية بعد انتهائها.

3- تعديل الاسعار 1-35

3-مقاطعة الدول غير  
ؤهلة 1-36



القسم الخامس : الشروط الخاصة للعقد

مقدمة	
اسم المشتري : الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد.	لشروط العامة (البند 1)
اسم المورد.....	لشروط العامة (البند 1)
تحديد موقع المشروع : مطار عدن الدولي	لشروط العامة (البند 1)
الفحص والاختبار : في موقع التركيب بعد التشغيل للمنظومة والتدريب عليها .	لشروط العامة (البند 8-1)
التغليف : حسب ما هو متعارف عليه دولياً.	لشروط العامة (البند 9-2)
الموقع النهائي للتسليم : مطار عدن الدولي	لشروط العامة (البند 10-1)
الخدمات التابعة (المكاملة) :	لشروط العامة (البند 13-1)
1- 3 نسخ من دليل التشغيل والصيانة للمنظومة (ورقية والكترونية).	
قطع الغيار : ( ينطبق )	لشروط العامة (البند 14-1)
فترة سريان ضمان الصيانة (إصلاح العيوب) : أربع وعشرون شهر من تاريخ الأستلام الأبتدائي.	لشروط العامة (البند 15-1)
الفترة المحددة لإستبدال المنظومة المعيبة من تاريخ إخطار المشتري بذلك: شهر.	لشروط العامة (البند 15-3)
طريقة السداد ( أسلوب الدفع ) :	لشروط العامة (البند 16-1)
• 20% دفعة مقدمة مقابل ضمان بنكي بنفس القيمة والعملية غير مقيد بأي شرط وساري المفعول حتى الأنتهاء من تنفيذ العقد. • سيتم صرف مانسبته 65% من قيمة العقد بعد التوريد والتشغيل والفحص والاستلام الأبتدائي. • 15% بعد الأنتهاء من فترة ضمان الصيانة والاستلام النهائي.	
عملة الدفع : : الريال أو أي عمله قابلة للتحويل على أن يتم تحديد سعر الصرف بحسب نشرة البنك المركزي قبل 28 يوم موعد فتح المظاريف المحدد في وثائق المناقصة بغرض التقييم	لشروط العامة (البند 16-4)
لغة العقد والمراسلات أثناء تنفيذ العقد : اللغة العربية إلى جانب اللغة الانجليزية.	لشروط العامة (البند 29)

القسم الخامس : الشروط الخاصة للعقد

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

<p>الإخطارات) يتم تحديد عنوان طرفي العقد: عنوان المشتري: الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد - صنعاء - الأمانة - شارع الزبيري - مبنى رقم (28) التليفون:(272050) الفاكس: (272050) عنوان المورد: ..... ..... ..... ..... .....</p>	<p>من الشروط العامة البند 31</p>
<p>الضرائب والرسوم: علي المورد تقديم جدول أسعار مفصل للبنود الآتية: الأجهزة ، الرسوم والضرائب بما فيه الضريبة علي المبيعات، الجمارك.</p>	<p>من الشروط العامة البند 1-32</p>

القسم السادس : جدول المتطلبات

مكونات جدول المتطلبات:

1. جدول بالتوريدات ومواعيد التسليم ومكان/أماكن التوريد
2. جدول بالخدمات المكملة
3. المواصفات الفنية
4. جداول الأسعار
5. الرسومات (بحسب انطباق الحالة)

القسم السادس : جدول المتطلبات

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

1-جدول قائمة السلع ومواعيد وأماكن التوريد

مواعيد وأماكن التوريد		نوع الوحدة	الكمية	وصف السلع	الصف
الموقع النهائي للتسليم	مدة التسليم بالأسابيع/الشهور				
					1

ملاحظة : يمكن للمشتري إضافة أي بيانات أخرى لتوضيح مواعيد وأماكن التوريد.

القسم السادس : جدول المتطلبات

الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة

2-جدول قائمة الخدمات التابعة (المكملة) المطلوب تنفيذها

الصف	وصف الخدمات	الكمية	الوحدة	الموقع أو مكان تقديم الخدمات	تاريخ استكمال الخدمات المطلوبة
	قطع الغيار المستهلكة لمدة عامين على الأقل				
	ضمان قطع الغيار لمدة عشر سنوات				

ملاحظة : يمكن للمشتري إضافة أي بيانات أخرى لتوضيح الخدمات المكملة المطلوبة.

## المواصفات الفنية

## وجداول الأسعار

[يقوم المشتري بإدراج جداول الأسعار + المواصفات الفنية بحسب طبيعة الحالة]

## الرسومات

## المواصفات الفنية

**Technical Specifications for Mechanical Works of Supply And  
Installation and operation of Air Cooled Liquid Water Chillers  
with Necessary Valves and Accessories.**

**Chilled water equipment** shall be of the capacities and sizes shown on the drawings attached and of specified in the specifications .all equipment shall be constructed in accordance with a approval standards ,and has been operating successfully for at least two years .

The contractor shall furnish factory trained representative without charge for minimum of 20 working days for first start of chiller.

Representative shall supervise leak test ,evacuation and dehydration using a high vacuum pump furnished by manufacture ,charge the units ,start it up .

The contractor shall instruct and train employers personnel on operation and maintenance and shall provide operation instructions and parts list.

The instruction provide shall be for a minimum 15 days .The required applicable codes and standards are ARI590 Reciprocating chilling packages & ASHRAE30 Method of testing liquid chilling package .

Capacities and materials of equipment shall be not less than indicated Selection data shall be submitted in quadruplicate and shall consist of engineering selection tables provided by the manufacturers ,and indicate the items selected and their designation .

For cooling equipment specifically it shall be made quite clear which factors have been taken into account by the manufacturer to correct the listed gross capacity to give the net capacity required, due to an outside temperature of 40 °c at sea level.

When work to complete, the chilled water system shall pre-adjusted for uniform circulation.

Flush valves and automatic control devices shall be adjusted for proper operation. All exposed pipes shall be insulated with specific insulation of 50mm thickness and covered with aluminum protection sheets.

The contractor shall be fully responsible for all damage caused by unskilled labor or deviation from specifications Damage or not approved deviations shall be repaired or replaced at no additional costs to the employer

Flow Regulating Valves (balancing) valves shall have a balancing positioned for setting desired opening with free return to the closed position and suitable for tight shut-off.

Butterfly Valves (Manual and Motorize ) shall be made with heavy duty wafer body and shall be rated for 100% shut-off at 16 kg/cm2 pressure differential in closed position and for a temperature up to110 °c. Manual valve operators to be with a hand wheel gear with position indicator .

Motor shall be suitable to operate under tropical conditions and to withstand a differential pressure of 16 kg/cm2 in closed position .and pre-wired including enclosed terminal strip, limit adjustment, overload protectors, manual over-ride, visual position indicator and mechanical brake .Motor and actuator direct mounted to the valve stem. Gear train shall be permanently lubricated .

Strainer shall be y-type equipped with easily removable cover and screen suitable for service intended and shall have a high grade cast-iron body, stainless steel screen and a flanged connection. (Screen perforation 1.6 mm .

Thermometers and Pressure gauges shall be heavy, one piece, extruded or cast, brass or aluminum construction with glass front and shall be accurate throughout the entire range.



### **Liquid Chilling Packages**

The liquid water chilling unit shall be delivered factory assembled complete with all standard and/or non-standard components internal wiring and control systems of chillier and condenser shall be incorporated in operational control systems of the manufacturer. All safety devices shall be factory set to the required pressure settings of the selected refrigerant.

All factory wiring and piping shall be contained within the unit enclosure all electrical component shall be weather proof. The unit enclosure shall be of heavy gauge (G-90 ) galvanized steel casing, Zink Phosphatized with baked enamel finish .Removable access panels are provided for easy maintenance purpose ensuring dust and weather-proof construction.

The electrical controls used in the control panel are UI, approved and are reliable in operation at high ambient condition for a long period.

### **System Performance :**

The chillers are operating at a constant temperature and the flow During the hot season four chillers and two pumps will be operate contentiously and in the off season two chillers and one pump will operate contentiously to scope with the varying heat load demand of the building .The flow variation shall not exceed more than 10%per minute .

During break down of one chiller the constant water flow shall be maintained and the supply temperature of the remaining chillers shall be lowered to 6°C,all resulting in a mixing temperature of 8°C

During emergency operations (outside conditions exceeds design condition) the supply temperature will be 6°C to increase the capacity of the air handler system .

### **Unit Capacity :**

units shall be installed with a capacity not less than indicated on the drawings .Cooling water temperature range 15 °c -8 °c during normal operation and 15 °c -6 °c at emergency conditions ..Design temperature for condenser shall be for a maximum ambient temperature of 40 °c Altitude at sea level. Minimum ambient temperature 18 °c

### **compressor:**

Each compressor shall be reciprocating, serviceable , semi hermetic type , and shall have an automatically reversible oil pump and an operating oil charge .

Compressors shall be of part winding start and equipped with suction and discharge shut off valves and be mounted on spring vibration isolators.

Moter (s) shall be cooled by suction gas passing around the windings and shall have excess temperature protection Manual re-start of unit shall be required after motor stoppage due to thermal overland or insufficient oil pressure.

Each compressor shall be equipped with an insert -type crankcase heater to minimize oil dilution during shut -down periods .A contactor and a calibrated , manual reset ,ambient- insensitive overload protector shall be open all3 phases in the event of overload in any one phase.

### **Cooler:**

The cooler shall be shell- and tube with removable heads It shall have two separated direct expansion refrigerant circuits. Seamless copper tubes shall be rolled into the tube sheets .Shell shall be protected against freeze -up by a layer of vapour barrier insulation and a heater cable wrapped helically around the shell under the insulation.

### **Refrigerant Circuit:**

Refrigerant circuit components (factory supplied and piped) shall include hot gas muffler ,high side pressure relief valve ,liquid line shut -off valve ,filter drier, moisture indicating sight glass, liquid line solenoid valve , electronic expansion valve equipped with power element and if deemed necessary a refrigerant receiver.

The units shall be fully refrigerant charge per circuit of R22 with independent refrigeration circuits.

### **Air Cooled Condensers:**

Air cooled condensers shall have separated refrigerant circuits and an integral sub- cooler .

Fan and fan motors shall have safety guards and over current protection, air discharge shall be upwards the condenser shall be constructed in such a manner that a sub-cooling of at least 5 °c shall be achieved under all circumstances at the inlet of the condenser .The sub -cooling shall be based on the condenser temperature and pressure measured at the inlet of the coil.

Coils shall have copper tubes and copper coated fins with a heavy anti-corrosion coil treatment to provide corrosion resistance to the salty and dusty seashore environments. The coil shall be isolated from the system by using isolation pieces between the flanges to avoid galvanic action.

### **Capacity Control:**

Each unit shall be factory equipped with an electrically operated device for loading and unloading compressor cylinders and a control for cycling compressors.

Controls shall be factory - wired , in a weather proof box and shall include a positive acting timer .

### **Micro processor:**

Each unit shall be equipped with advanced micro processor controller providing all the necessary operating and safety controls.

Water flow rate , fouling factor, pressure drop, COP, NPLV, shall be based and rated in accordance with ARI standard 550 / 590 as attached on paper of existing unit.

VOLTAGE for each unit shall be 415V – 3 phase – 50HZ.


**LIST OF EQUIPMENTS REQUIRED**

NO	DESCRIPTION	UNIT	QTY
1	Supply And Install Air Cooled liquid water chiller capacity132TR for each unit as per drawings and specifications provided (attached ) and in accordance with approval standards .  Cooling water temperature range 15 oc - 6 oc ..Design temperature for condenser shall be for a maximum ambient temperature of 40 oc Altitude at sea level. Each compressor shall be reciprocating , serviceable , semi hermetic part type wing The units shall be fully refrigerant charge per circuit of R22 with separated circuits. Coils shall have copper tubes and copper coated fins with a heavy anti-corrosion coil treatment to provide corrosion resistance to the salty and dusty seashore environments. Water flow rate , fouling factor, pressure drop, COP, NPLV, shall be based and rated in accordance with ARI standard 550 / 590 as attached on paper of existing unit.  VOLTAGE for each unit shall be 415V – 3 phase – 50HZ.	no.	4
2	Replace Butterfly Valves Size 150 mm <sup>2</sup> .	no.	8
3	Replace Temporary Protection Filter Size 150 mm <sup>2</sup> .	no.	4
4	Replace 2-Way Motorized Butterfly Valves For DDC Connection .	no.	4
5	Replace Pressure Gauge .	no.	8
6	Replace Thermometer ( temp ,gauge )	no.	8
7	Replace Or Repair Flexible Connection Size 150 mm <sup>2</sup> .	no.	8
8	Repair Double Regulating Valves Size 150 mm <sup>2</sup> .	no.	4
9	Replace 65 mm <sup>2</sup> G.I.Pipe Supports .	no.	16
10	Replace Electrical Flow Switch .	no.	4
11	Repair Expansion Tank, With Accessories .	no.	1
12	Provided Electrical Cables E(XLPE/PVC/PVC/COPPER ) (in case of different position of control panel on chiller unit with existing units ). See attached drawing .	mtrs.	As Required
13	Provided Necessary Chemicals For Water Chiller System .	Qty.	As Required
14	Demolition (Remove) the Old Chillers and down it to the Selected Position (Stores) in the airport.		




## STEPS REQUIRED FOR COMPLETING PROJECT OF INSTALLITION NEW LIQUID WATER CHILLERS VALVES & ACCESSARIES :


1. Repair Or Install New Valves . Sensors ....etc . In Outlet Chilled Water Pipe ( 150 mm )Of Chiller No ( 1 )  
With Remaining the Other Chiller in Operation
  - Butterfly Valve
  - Double Regulating Valve
  - Flow Switch ( Electrical )
  - Thermometer
  - Pressure Gauge
  - Flexible Connection
  - Repair Necessary Supports
  - In Case Of Expansion Pipes Shall be Of the Same Materials and SpecificationsAll Valves and Sensors ...etc must be Instilled As Attached Drawings
2. Repair Or Install New Valves . Sensors . Filters . Actuators .etc . In Inlet Chilled Water Pipe (150 mm)  
Chiller No ( 1 ) With Remaining the Other Chiller in Operatio
  - Butterfly Valve
  - Temporary Protection Filter
  - 2 - Way Motorized Butterfly Valve
  - Thermometer
  - Pressure Gauge
  - Flexible Connection
  - Repair Necessary Supports
  - In Case Of Expansion Pipes Shall be Of the Same Materials and SpecificationsAll Valves and Sensors ...etc must be Instilled As Attached Drawings
3. Demolition the Old Chiller No ( 1 ) and down it to the Selected Position
4. Install the new Chiller . Connect the In Inlet and Outlet Chilled Water Pipes to the Unit Chiller
5. Connect the main cables of electrical power supply to the new chiller .
6. Open all Valves . Sensors .. Actuator Valves ....etc . and Check for any Leakage of Chilled Water
7. Operate the new Chiller and Adjust and balancing the Valves ....etc On In Inlet and Outlet Chilled Water Pipes to the Unit With Wiring the Actuator Valve to DDC and Flow Switch to the Unit
8. Provide Essential Insulation Shield With Aluminum Cladding On Entire Of Inlet and Outlet Chilled Water Pipes
9. Unit and Compressors Shall be Provided With Spring Isolators to Prevent Vibration Transmission
- 10- Condenser Coils Shall be Of Coated Copper Fins For Seashore Salty Corrosive Environments
- 11- All Valves and Sensors ...etc Shall be Specified ( as built ) and Suitable to Operate Under Tropical Conditions and Differential Pressure Of ( 16 k/g cm<sup>2</sup> In Closed Position )
- 12- The Contractor Shall be Fully Responsible For all damage Caused by Unskilled Labor Or Deviation From Specification
- 13- The Above all Valid For all Remaining Chillers
14. Repair the expansion tank ,with accessories
15. Flush the chilled water system thoroughly .
16. Treat chilled water system with necessary chemicals .
17. Operate the chiller units and adjust all sensors ,valves.....ets for adequate operation .
- 18- The Availability Of Spare Parts Shall be Maintained For at Least Ten Years

## الرسومات




- NOTES:
- CLEARANCES - RECOMMENDED YORK CLEARANCES FOR PEAK PERFORMANCE, RELIABLE OPERATION & MAINTENANCE: SIDE TO WALL ==> 8'; REAR TO WALL ==> 8'; CONTROL PANEL END TO WALL ==> 5'; OVER THE TOP ==> NO OBSTRUCTIONS ALLOWED; TWO UNITS SIDE BY SIDE ==> 12'. (WALLS SHOULD BE NO HIGHER THAN THE UNIT.) THE AREA WITHIN THE CLEARANCES & UNDER THE UNIT(S) MUST BE KEPT CLEAR OF CLUTTER. ADDITIONAL HEIGHT SHOULD BE INCLUDED TO ALLOW FOR SNOW ACCUMULATION FOR UNITS WHICH ARE EXPECTED TO OPERATE AT FULL LOAD DURING THE WINTER. REDUCED CLEARANCES MAY BE USED DUE TO JOBSITE RESTRICTIONS. THE UNIT(S) WILL UNLOAD TO PREVENT THE CONDENSER PRESSURE FROM EXCEEDING THE MAXIMUM LIMIT & WILL CONTINUE TO OPERATE WITHOUT NUISANCE HIGH PRESSURE OUTOUT EVEN THOUGH THE AIR FLOW WILL BE RESTRICTED AT THESE CONDITIONS.
  - WEIGHTS (LBS.) -  
SHIPPING 11,750 OPERATING 12,200
  - VIBRATION ISOLATORS (NOT SHOWN) WILL INCREASE OVERALL UNIT HEIGHT BY APPROX. 6".




<b>PRODUCT DRAWING</b> RECIPROCATING LIQUID CHILLER AIR-COOLED MODEL YEAJ7BH19 NOT FOR CONSTRUCTION	Project Name: ADEN AIRPORT Location: Engineer: Contractor: For: REFERENCE	Sold To: Cust Purch Order#: York Contract#: UNIT TAG: CH-01 TO CH-04	Date: Rev. Date: Form: 150.75-ED1 Des. Lev.: 3/95 Scale: NTS
			




22









القسم السابع : النماذج

نموذج تقديم العطاء

التاريخ :

رقم :

الأخوة / الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد

بعد فحص وثائق المناقصة بما في ذلك النماذج والتي نقر باستلامها وفحصها كاملة.

نحن الموقعون ..... : [يكتب اسم المورد] نؤكد التزامنا بتوريد: **تركيب وتشغيل إعادة تأهيل**

**منظومة التكييف المركزي بمطار عدن الدولي** [وصف للسلع والخدمات المطلوبة]

طبقاً لوثائق المناقصة بإجمالي مبلغ وقدره ..... [يكتب المبلغ بالأرقام] ..... [يكتب المبلغ بالحروف] ، ..... [التخفيض إن وجد مبلغ/ نسبة التخفيض] ليصبح إجمالي العطاء النهائي بعد التخفيض ..... [يكتب المبلغ بالأرقام] ..... [يكتب المبلغ بالحروف] ، شاملاً جميع الرسوم الجمركية والضرائب والنقل والتأمين أو أي مبالغ أخرى تحدد بموجب جدول الأسعار المرفق مع هذا والذي يعتبر جزءاً من هذا العطاء.

ونتعهد في حالة قبول عطائنا **توريد وتركيب وتشغيل إعادة تأهيل منظومة التكييف المركزي بمطار عدن الدولي** بالتنفيذ وفقاً للمواصفات الفنية وجدول الأسعار والشروط والمواعيد المحددة في وثيقة المناقصة وجدول المتطلبات وعطائنا المقدم، والذي على أساسه تم الإرساء من قبلكم، كما نؤكد التزامنا بأي قرار يتم اتخاذه من قبل الجهات المختصة قانوناً في أي شكوى أو تظلم بشأن هذه المناقصة بعد اخطارنا بقبول العطاء، وإلى أن يتم إعداد وتوقيع العقد يعتبر هذا العطاء عقداً ملزماً لنا.

وفيما يلي بيان بالعمولات المطلوب منا دفعها فيما يتعلق بهذا العطاء وتنفيذه في حالة إرساء المناقصة علينا:

اسم وعنوان الوكيل	المبلغ والعملة	الغرض من العمولة
_____	_____	_____
_____	_____	_____

( إن لم تدفع مثل هذه المبالغ فتكتب كلمة لا يوجد )

تحريراً في يوم / / 20

اسم المخول بالتوقيع والصفة :

الختم:

ملاحظة : إذا كان هناك رغبة في تقديم تخفيض لقيمة العطاء فيجب أن يتم تعبئته في المكان المشار إليه أعلاه أو تقديم مذكرة مستقلة بالتخفيض شريطة تقديم ذلك مع مظاروف العطاء في الموعد المحدد وقبل فتح أول مظاروف وإشعار لجنة فتح المظاريف أثناء جلسة الفتح بوجود التخفيض لإثباته في محضر الفتح ما لم فإنه لن يعتد بأي تخفيض غير مثبت في سجل فتح المظاريف.

## نموذج ضمان العطاء

لأخوة / الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد

أسم المناقصة : **توريد وتركيب وتشغيل إعادة تأهيل منظومة التكييف المركزي بمطار عدن الدولي**

رقم المناقصة : **(11) للعام 2012م**

نحن..... [يذكر اسم البنك] نضمن..... [يذكر اسم المورد] ضماناً مطلقاً غير مشروط وغير قابل للإلغاء -على أن ندفع للهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد أو من يخلفه في منصبه أو يقوم بتعيينه لذلك مبلغ وقدره..... [يكتب المبلغ بالأرقام] ..... [يكتب المبلغ بالحروف] عند أول مطالبة خطية من قبلكم بدون أي تحفظ أو اعتراض من جانبنا أو من جانب المضمون وشروط هذا الالتزام:

1. أن يقوم بسحب عطائه بعد فتح المظاريف خلال فترة سريان العطاء والمذكور في شكل العطاء أو

2. أن تقوم : **الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد** بإبلاغ مقدم العطاء بقبول عطائه خلال فترة سريان العطاء ثم:

أ - يخفق مقدم العطاء أو يرفض توقيع العقد إذا طلب منه ذلك أو

ب - يخفق مقدم العطاء أو يرفض تقديم ضمان الأداء حسب التعليمات لمقدمي العطاءات أو

ج - لا يقبل التصحيحات الحسابية حسب التعليمات لمقدمي العطاءات.

يعتبر هذا الضمان ساري المفعول لمدة **(120) يوماً** يبدأ من تاريخ / / **20م**

وأي طلب لتمديد هذا الضمان يجب أن يتم عبر صاحب العطاء المقدم ( المضمون )

إمضاء وختم : \_\_\_\_\_

اسم البنك : \_\_\_\_\_

العنوان : \_\_\_\_\_

التاريخ : \_\_\_\_\_

## نموذج إخطار قبول العطاء

التاريخ //

إلى] ..... اسم المورد و عنوانه ]  
نخطركم أن المناقصة رقم(11) لسنة 2012م بشأن تنفيذ **توريد وتركيب وتشغيل إعادة تأهيل منظومة التكييف المركزي بمطار عدن الدولي** قد أرسيت عليكم بموجب عطاءكم المقدم في هذه المناقصة المؤرخ . // بإجمالي مبلغ وقدره ..... [يكتب المبلغ بالأرقام] ..... [يكتب المبلغ بالحروف]  
وعليكم سرعة تقديم ضمان الأداء بنسبة 15 % من قيمة العطاء بمبلغ (.....) خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ استلامكم لهذا الإخطار وفقاً لصيغة الضمان المرفقة بوثائق المناقصة غير مشروطة وغير قابل للإلغاء باسمنا سارية المفعول حتى انتهاء إجراءات الفحص والاستلام الابتدائي من قبل **الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد** .  
في حالة تأخركم عن الحضور لتوقيع العقد أو تقديم ضمان الأداء خلال المدة المحددة أعلاه سيؤدي إلى إلغاء إرساء المناقصة عليكم ومصادرة ضمان العطاء.  
[ توقيع الأشخاص المخولين بإصدار قبول العطاء مع توضيح اسم الشخص والوظيفة ] .  
ملاحظة :لا يعتبر هذا الإخطار ملزم من الناحية القانونية إذا ما تقدم احد المتقدمين بشكوى إلى الجهات المختصة قانوناً وذلك حتى يتم النظر والبت في الشكوى وفقاً للإجراءات القانونية المحددة في القانون واللائحة

## نموذج ضمان الأداء

الأخوة / الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد

اسم المشروع : **توريد وتركيب وتشغيل وإعادة تأهيل منظومة التكيف المركزي بمطار عدن الدولي**

نحن..... [يذكر اسم البنك نضمن .....] [يذكر

اسم المورد ] ضماننا مطلقاً غير مشروط وغير قابل للإلغاء- على أن ندفع للهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد

مبلغ وقدره ..... [ يكتب المبلغ بالأرقام ]

..... [ يكتب المبلغ بالحروف] عند أول مطالبة خطية من قبلكم بدون

أي تحفظ أو اعتراض من جانبنا او من جانب المضمون تبين أن ..... [يذكر اسم

المورد] قد اخفق في تنفيذ التزاماته بموجب العقد دون الحاجة إلى أن تبينوا الأسس التي استند إليها طلبكم.

كما نوافق على أي تغيير أو إضافة أو تعديل في بنود العقد أو في أي من مستندات العقد والتي يمكن

أن تكون **الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد** قد أتفق عليها ولن يعفينا من أي مسئولية تترتب

على هذا الضمان، ونحن هنا نتنازل عن إبلاغنا بأي من هذه التغييرات أو الإضافات أو التعديلات كما

نتعهد بالاستجابة لأي تمديد لفترة صلاحية الضمان دون الرجوع إلى عميلنا

..... [ يذكر اسم المورد ] .

ويسري هذا الضمان من تاريخ // م، وحتى انتهاء إجراءات الفحص والاستلام الابتدائي بدون أي

ملاحظات أو تحفظات.

إمضاء وختم : \_\_\_\_\_

اسم البنك : \_\_\_\_\_

العنوان : \_\_\_\_\_

التاريخ : \_\_\_\_\_

## نموذج ضمان الدفعة المقدمة

الأخوة / الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد

اسم المشروع : **توريد وتركيب وتشغيل إعادة تأهيل منظومة التكييف المركزي بمطار عدن الدولي** بناء على تعليمات وشروط العقد التي أوجبت تقديم ضمان مقابل صرف الدفعة المقدمة.

نحن..... [ يذکر اسم البنك ] نضمن.....

[ يذکر اسم المورد ] ضماناً مطلقاً غير مشروط وغير قابل للإلغاء - على أن ندفع **للهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد** مبلغ وقدره ..... [ يكتب المبلغ بالأرقام ] ..... [ يكتب المبلغ بالحروف ] عند أول مطالبة خطية من قبلكم بدون أي تحفظ أو اعتراض من جانبنا أو من جانب المضمون إذا تبين بأن ..... [ يذکر اسم المورد ] قد أخفق في تنفيذ التزاماته بموجب العقد أو قد استعمل الدفعة المقدمة لأغراض أخرى خارج إطار المشروع موضوع العقد، ويعتبر هذا الضمان ساري المفعول من تاريخ استلام الدفعة المقدمة وحتى يتم استردادها وفقاً للإجراءات القانونية.

إمضاء وختم : \_\_\_\_\_

اسم البنك : \_\_\_\_\_

العنوان : \_\_\_\_\_

التاريخ : \_\_\_\_\_

## نموذج تفويض المصنع

الأخوة / الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد

حيث أن..... [ يذكر اسم المصنع ] وهو جهة تصنيع راسخة وذات سمعة طيبة في تصنيع

..... ( يذكر اسم أو وصف السلع التي يقوم بتصنيعها ) .

ومصانعه تقع في ..... [ يذكر عنوان المصنع ] .

نفوض نحن ..... [ يذكر اسم المصنع ] بموجب هذا

..... [ يذكر اسم وعنوان الوكيل أو اسم

وعنوان الشخص المفوض بتقديم العطاء] لتقديم هذا العطاء، والتفاوض والتوقيع على العقد معكم على أساس وثائق العطاء

المقدمة منا للهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد ونقدم بموجب هذا التفويض الضمان الكامل والكفالة المطلوبة لكم طبقا

لشروط ووثائق المناقصة.

[ توقيع باسم، ونياية عن المصنع ]

ملحوظة :ينبغي أن يحمل خطاب التفويض هذا في مقدمته اسم المصنع وعنوانه، وينبغي توقيعه من شخص

مختص لديه توكيل ملزم للمصنع .كما يجب على مقدم العطاء تقديمه من ضمن وثائق العطاء.



## نموذج ضمان الجودة

نحن ..... [ يذكر اسم المصنع/المصدر/المورد ] نضمن جميع صناعاتنا وأجهزتنا لمدة **سنة كاملة** من تاريخ الفحص والاستلام الابتدائي ونقوم بتصليح أو تغيير أي قطعة في الجهاز خلال مدة هذه الضمانة إذا كان العطب ناتج عن أخطاء مصنعية أو معدنية متعلقة بقطع الجهاز ومعدنها وذلك بدون مقابل. أما الأخطاء التي لا تجري عليها الضمانة فهي استخدام الجهاز بخلاف التعليمات الخاصة بالاستخدام والكسر والإتلاف وأيضا القطع المعرضة للتآكل من كثرة الاستعمال. يصبح الضمان ملغياً إذا قام بالإصلاح أشخاص غير مخولين بذلك أو إذا لم تستعمل القطع الأصلية لقطع الغيار المصنوعة لدى الشركة.

( التوقيع والختم من قبل المخول بذلك من قبل الشركة المصنعة أو الوكيل الرسمي لها )



نودج عقد توريد وتركيب وتشغيل وإعادة تأهيل منظومة التكييف المركزي بمطار عدن الدولي

أنه في يوم ..... الموافق / / م، في..... [ يذكر مكان إبرام العقد ] تم إبرام هذا العقد بين كل من- :

1. المشتري : الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد ويمثله الأخ / حامد أحمد فرج

بصفته : رئيس مجلس الإدارة ويشار إليه في هذا العقد [الطرف الأول].

2. المورد ..... ويمثله الأخ / .....

بصفته ..... ويشار إليه في هذا العقد [الطرف الثاني] .

وفقاً للتالي:

بند ( 1 ) يقوم الطرف توريد وتركيب وتشغيل وإعادة تأهيل منظومة التكييف المركزي بمطار عدن الدولي وفقاً للمواصفات الفنية والكميات والنوعية وجداول الأسعار والشروط والمتطلبات المحددة في وثائق المناقصة والعطاء الذي أساسه تم الإرساء من قبل الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد والمعمدة من قبل طرفي العقد.

بند ( 2 ) قيمة عقد تنفيذ الأعمال بمبلغ وقدره ..... [ يكتب المبلغ بالأرقام ]

..... [ يكتب المبلغ بالحروف ] .

بند: ( 3 ) يتعهد الطرف الأول بموجب هذا العقد أن يدفع للطرف الثاني قيمة العقد أو أي مبلغ آخر قد يصبح مستحقاً للدفع وفقاً لطريقة السداد) الدفع (المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

بند : ( 4 ) مدة التوريد أو التنفيذ(.....) :

-التاريخ المتفق عليه لبدء التوريد // م.

-التاريخ المحدد لانهاء التوريد // م.

بند : ( 5 ) تعتبر الوثائق التالية جزء لا يتجزأ من هذا العقد ويتم تفسيرها على هذا الأساس، وهي:

أ .إخطار قبول العطاء.

ب .العطاء المقدم وأي مراسلات أو وثائق تم قبولها قبل توقيع العقد، وتم اعتبارها جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

ج .الشروط الخاصة.

د .الشروط العامة.

هـ .المواصفات الفنية.

و .الرسومات (إن وجدت).

ز .أي وثائق أخرى تشكل جزء من هذا العقد.

بند : ( 6 ) أ يحق للطرف الأول زيادة أو تخفيض كميات السلع أو الخدمات المتعاقد عليها في حدود ما نسبته % 10 من قيمة العقد وبنفس الأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في الاعتراض على ذلك أو المطالبة بأي تعويض بسبب هذه الزيادة أو التخفيض.

ب يجب على الطرف الثاني الالتزام الكامل بفترة ضمان الجودة المحددة وفقاً للمعايير المهنية المعمول بها عالمياً، ووفقاً لما تنص عليه التشريعات النافذة ذات العلاقة.

بند : ( 7 ) يخضع هذا العقد لأحكام قانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية رقم ( 23 ) لسنة 2007 ولائحته التنفيذية وتعتبر أحكام القانون واللائحة المذكورين مكملة لهذا العقد.

بند : ( 8 ) حرر هذا العقد من أصل وست نسخ تسلم نسخة طبق الأصل للمورد:

الطرف الأول	الطرف الثاني
الاسم.....:	الاسم.....:
الصفة.....:	الصفة.....:
التوقيع.....:	التوقيع.....:
التاريخ //	التاريخ //
ختم الجهة	ختم المورد